

دور الإسناد في حفظ القراءات القرآنية وضبطها

د . أحمد عبد الكريم شوكة الكبسي *

المقدمة

الحمد لله ، والصلاة والسلام على نبيه ومصطفاه ، وعلى آله وصحبه ومن والاه . . .

أما بعد :

فإن نزول القرآن الكريم على سبعة أحرف على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كان محط عناية عظيمة ، وأهمية كبرى ، من قبل أوليائه وأعدائه ، وكل يسلك منهجه ، ويرجو مبتغاه . فاعتنى به أولياؤه منذ نزوله ، ووعته صدورهم ، وسجلته أناملهم في كتبهم وسطورهم ، وبلغت الحيطه في حفظ نصه المقدس ، الذي لا تفنى عجائبه ، ولا تنقضي رغائبه ، ولم يحظ أي كتاب سماوي ، أو غير سماوي ، بما حظي به القرآن الكريم من قراءات ودراسات ، حتى وصل إلينا بإسناد متواتر منضبط غاية الإنضباط وعلى هذا النحو الذي بين أيدينا .

إلا أنه قد اختلفت بعض الدراسات العلمية في تحديد أهم ركن من أركان قبول القراءات ، وتفاوتت النظرات في ذلك وتشعبت ، حتى وصل بعضهم إلى أن : رسم المصحف هو الرائد الأول في تمييز القراءة . وذهب غيرهم إلى أن : اللغة العربية هي عمدة الأركان ، ومحاولين التأكيد على ذلك من خلال اتكائهم على أبيات شعرية ، مغالين في فصاحتها وبلاغتها ، وناسين قائلها أنه مخلوق . وذهب بعض آخر إلى أن : السند هو المقياس الأهم ، ورسم المصحف وقواعد اللغة هما التبعان له . . وهكذا كثرت الآراء ، واختلفت وجهات النظر في تحديد البحث في هذا الأثر .

فأرى من الضروري أن أدرس هذا الجانب ، وأكتب فيه بحثاً يبين مدى أهمية ودور الإسناد في حفظ القراءات القرآنية وضبطها ، لتتسنى لنا الإحاطة بهذه المسألة الدقيقة ، من غدر الطاعنين والمشككين فيها ، وادعاءات المكذابين ، وليعلو هذا النص الإقراطي فوق الشبهات ، ويرسخ

* أستاذ القراءات المساعد - كلية الآداب - جامعة إب

ويستمر ما دامت الحياة الدنيا . فبدأت أولاً بتمهيد موجزٍ عن أصل الإسناد وأهميته ، وعن القراءات القرآنية ، وأدلة نزولها ، وحكم تعلمها . ثم تتبعت موضوع الإسناد في حفظ القراءات وضبطها ، متوخياً الإيجاز والتركيز ، محاولاً الوصول بالقارئ العزيز إلى تصورٍ واضحٍ حول هذه المسألة ، وعن مدى علاقتها بالقرآن الكريم ، مستفيداً من التراث العلمي الواسع الذي كتبه علماء القرآن والحديث ، وبقدر ما تيسر لي من مصادر ...

أولاً: تعريف الإسناد ، وأهميته

* - الإسناد لغة: جمع سَنَدٌ ، وهو ما قابلك من الجبل وعلا عن السَّفْح .^١ ، وكل شيء أسندت إليه شيئاً ، فهو مُسْنَدٌ . والإسناد في الحديث : رفعه إلى قائله .^٢ ، وفلانٌ سَنَدٌ ، أي معتمد .^٣ فسمي الإخبار عن طريق المتن سَنَدًا ؛ لاعتماد الحفاظ في صحة ذلك الخبر وضعفه .^٤ - واصطلاحاً : (هو عزو الحديث إلى قائله مُسْنَدًا) .^٥ أو هو : (الرجال الموصولون إلى المتن ، وعليه فيكون الإسناد مرادفاً للسند) .^٦

وأوضحه بعضهم أكثر فقال : (هو سلسلة الرواة النقلة ، الذين نقلوا الخبر عن مصدره الأول ، وقد سموا بذلك ؛ لأنهم طريق معرفة الخبر ، وبهم يرتفع ويعلو عن غيره من الأخبار المتبورة التي لا سند لها ، وعليهم يُعتمدُ في صحة الخبر وعدمها ليُقبل أو يُرد ، فهم يرفعون الخبر إلى مصدره ، ويعتمد كل منهم على مَنْ سَبَقَهُ في حفظه ونقله ، وإذا سمي النقلة الرافعون للحديث إلى مصدره سَنَدًا ، فإن رفعهم ونقلهم ذلك يسمى إسناداً ، أي بيان طريق المتن بروايته مُسْنَدًا) .^٧ فلا شك إذاً أن الراوي هو عماد السند ، فإذا ما ضبط الراوي وكان عدلاً موثقاً في روايته صحَّ السند والإسناد ، ومن هنا يمكن أن يُطلق السند على سلسلة الإسناد جميعاً ، ويُطلق الإسناد على كل حلقة على حدة (إسناد الخبر إلى قائله) واحداً بعد الآخر .^٨ ومقصداً هنا سلسلة الرواة العادلين الضابطين الناقلين للقراءات القرآنية ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، عن جبريل - عليه السلام - ، عن ربِّ العزة - جلَّ وعلا - ، وأن يكون ذلك السند متواتراً ، على شرط الاكثارية - كما سيأتي - .

* أهمية الإسناد :

للإسناد أهمية كبيرة في صيانة الشريعة من التحريف والتبديل ، وحفظها من الزيادة أو النقص ، إذ بوساطته يمكن الحكم على صحة الرواية أو ضعفها ، أو أنها موضوعة لا أصل لها ؛ لأننا حينما نسمع بالخبر نعود إلى طريقه وهو السند ، فنترعرع على رجاله وأحوالهم وصفاتهم ، ونبحث عن أخلاقهم ومدى صدقهم والتزامهم تجاه دينهم ، وعن صلة بعضهم ببعض ونحو ذلك ، وعندها نقبل الرواية أو نردّها ، بناءً على ما نتوصل إليه نتيجة البحث والتأمّحيص ، ولولا السند أو الإسناد لما كان بالإمكان معرفة شيءٍ من ذلك ، ولذا نجدُ علوماً متعدّدة نشأت في ظلِّ

الدراسات الإسلامية نتيجة الإلتزام بالأخبار^٩. فهو أمر بدأ به علماء الحديث ، وقلدهم في ذلك علماء الفنون النقلية الأخرى . . كعلماء اللغة والأدب ، وعلماء التاريخ ، فاهتموا بأسانيد كل رواية ، وسلك علماء الحديث في تطبيق المنهج النقدي في علوم الحديث ، رغبة في التأكد من صحة النقل^{١٠}. وهذه الطريقة في رواية الأخبار لم تكن معروفة قبل الإسلام ، إذ كانت وقائعهم التاريخية - قبل الدراسات الإسلامية - تحمل في طياتها الغث والسمين ، والصحيح والسقيم ؛ لأنها كانت تُنقل بأخبار موشورة لا معتمدة لها ، بينما نجد المسلمين يقررون : أنّ هذا العلم دين ، فانظروا عمن تأخذون دينكم ، ويقرر علماءهم : أنّ الإسناد من الدين ؛ لأنه لولا الإسناد لقال من شاء ما شاء ، ويُقررون أيضاً أنه لا يؤخذ بالخبر ، ولا يضاف إلى النبي صلى الله عليه وسلم إلا إذا عُرِفَ مَنْ حَدَّثَ بِهِ عَنْهُ وَمَنْ نَقَلَهُ إِلَيْنَا ، وَعُرِفَ حَالُهُ مِنَ الصِّدْقِ وَالضَّبْطِ وَقُوَّةِ الْحِفْظِ ، وَعَدَمِ الْخَطَأِ أَوْ التَّدْلِيْسِ وَغَيْرِ ذَلِكَ . ١١

ووصفه الشيخ محمد عبد الرزاق بقوله: (منطق المنقول ، وميزان تصحيح الأخبار) . ١٢ . وإذا كان الإسناد في الأخبار من خصائص هذه الأمة الإسلامية ، فذلك مزيد فضل الله تعالى الذي امتنّ به عليها إذ وعدّها بحفظ قرآنها المنزّل على نبيها صلى الله عليه وسلم ، فقال تعالى : { إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ } ١٣ ، فهو محفوظ حتى يرث الله الأرض ومن عليها ، وما كان للإسناد أثر في ذلك ، إلا دور النقل ووصوله إليهم بجمع عن جمع يحيل العقل تواطؤهم على الكذب .

ثانياً : التعريف بالقراءات وحكمها

* القراءات لغة : جمع قراءة ، والقراءة بمعنى التلاوة مصدر من الفعل (قرأ) بمعنى تلا

١٤ .

* وفي الإصطلاح : فقد اختلفت أقوال العلماء في تحديد ذلك على عدّة أقوال ، نذكر واحداً منها - إختصاراً - ، ولعلّه جامع مانع وهو ما ذهب إليه الإمام ابن الجزري (ت ٨٣٣) ، إذ قال : (هو علم بكيفية أداء كلمات القرآن الكريم ، واختلافها معزواً لناقله) . ١٥ . ومن يُنعم النظر في هذا التعريف يجد أنّ ابن الجزري - رحمه الله - قد اشترط ما لا بد منه في القراءة : التّقل والسماع ، وهما ممّا لا شكّ فيهما أنهما من موجبات الأخذ بالقراءة ؛ لأنها سنة متّبعة ، وقد أكد على ذلك أيضاً بقوله : (وليحذر القارئ الإقراء بما يحسن رأيه دون النقل ، أو وجه إعراب أو لغةٍ دون رواية) . ١٦ .

إذا فالمعول عليه في القراءات ، هو التلقي والأخذ ، ثقة عن ثقة ، وإماماً عن إمام إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، وإن المصاحف لم تكن ولن تكون هي العمدة في هذا الباب ، وإنما هي مرجع جامع للمسلمين على كتاب ربهم ، ولكن في حدود ما تدلّ عليه وتعيّنه ، من دون ما لا تدلّ عليه ولا تعينه .

* أدلة نزول القراءات :

إن خبر نزول القرآن على سبعة أحرف ، ثبت تواتره عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ورواه عنه جمعٌ غفيرٌ من الصحابة بلغ عددهم أكثر من عشرين رجلاً . ١٧. والأحاديث كثيرة في ذلك لا مجال لسردها هنا ، ونذكر واحداً منها بغية الإختصار ، وتُنظر البقية في مظانها . ١٨

- روى البخاري بسنده... عن ابن شهاب ، قال : حدّثني عبيد الله بن عبد الله ، أنّ ابن عبّاس - رضي الله عنهما - حدّثه : أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (أقرّني جبريلُ على حرفٍ فراجعتَه فلم أزل أستزيده ويزيدني حتّى أنتهى إلى سبعة أحرف) . ١٩.

* فوائد تعددها :

لتعدّد القراءات القرآنيّة فوائد جلييلة ، منها :

- ١ - وضوح الدلالة وعظيم البرهان على صدق ما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم .
- ٢ - بيان فضل هذه الأمة ، وإعظام أجرها ، وشرفها على سائر الأمم ، من حيث تلقّيهم كتاب ربّهم هذا التلقي وإقبالهم عليه هذا الإقبال ، حتى حموه من خلل التحريف وحفظوه من التزييف .
- ٣ - سهولة حفظه وتيسير نقله على هذه الأمة .
- ٤ - إختصاص هذه الأمة بما آخره الله تعالى لها من المنقبة العظيمة ، والنّعمة الجسيمة ، من إسنادها كتاب ربها ، واتصال هذا السبب الإلهي بسببها ؛ إعظاماً لقدرها . ٢٠
- ٥ - حفظت القراءات على أبناء اللغة العربية ما لم يحفظها غيرها ، وهو تحديد كيفيات النطق ، وبيان اختلاف العرب في لهجاتها ، وسعة بيان وجوه الإعراب في العربيّة ، فهي لذلك مادة كبرى للغة العربيّة ، كما أنّ اختلافها في ألفاظ القرآن ، يُكثر المعاني في الآية الواحدة . ٢١

* أركان القراءة الصحيحة :

- وضع علماء القراءات ضابطاً مشهوراً ، يُميّزون فيه القراءة الصحيحة من غيرها ، وهو :
- ١ - أن يكون سند القراءة صحيحاً بأن يرويها عدل ضابط عن مثله ، وهكذا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من غير شذوذ ولا علة قادحة . بل لا يكتفي بعض العلماء بصحة السند ، ويقولون : بوجوب تواتره ، وهو الرأى الرَّاجح - كما سيأتي تفصيله - .
 - ٢ - أن توافق القراءة أحد المصاحف العثمانيّة ولو تقديراً - أي ولو موافقة غير صريحة - .
 - ٣ - أن توافق اللغة العربيّة ولو بوجه - يريدون وجهاً من وجوه قواعد اللغة سواء أكان أفصحاً أم فصيحاً ، مجمعاً عليه أم مختلفاً فيه اختلافاً لا يضر مثله . ٢٣
- وهذا كله يؤكّد المنهج المحكّم الذي سارَ عليه أئمّة القراءات القرآنيّة في ضبط وتدقيق وتمحيص الروايات المتصلة السند إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم .

* حكم تعلم القراءات :

اتفق الفقهاء على أن كل علم لا تستغني عنه جماعة المسلمين ، فتعلمه وإتقانه فرض كفاية ، سواء كان من علوم الدين أو الدنيا ، فالطب والهندسة وغيرهما من علوم الدنيا ، وعلم القراءات والحديث النبوي وغيرهما من علوم الإسلام ، يجب على جماعة المسلمين أن يحافظوا على هذا العلم أو ذلك ، بحيث لا تخلو الأمة الإسلامية من المتخصصين في علوم الدين والدنيا على اختلاف العصور .

فالتخصص في قراءة القرآن ، بمعرفة قراءاته وروايته وإتقان أدائه ، فرض كفاية على جماعة المسلمين ، إذ لو انعدم القائمون بأمر هذا العلم على الوجه الصحيح ، لانتقطع السند القرآني المتصل بين المسلمين وبين النبي صلى الله عليه وسلم ، علماً أن رسول الله قد تلقى القرآن عن جبريل - عليه السلام - عن طريق المشافهة ، قراءة من جبريل ، واستماعاً منه صلى الله عليه وسلم ، فعرضاً على جبريل ، فتسجيلاً كتابياً فورياً ، يتولاه بين يديه بعض أصحابه من كتبة الوحي ، وهكذا تلقاه المسلمون الأولون من نبيهم ، إذ كان يتلو فيستمعون ويحفظون ويعملون ، وعلى الرغم من التحسين الذي طرأ على الرسم القرآني ، فتناول الحركات الإعرابية ، ونقط الأعجام ، وابتكار علامات للوقف نحو : (صلى) و(قلى) ، ففي القرآن نواح صوتية ، لا تصوورها الحروف ولا الحركات : كالتثنية والتفخيم ، والفتح والإمالة ، والمد والقصر ، ... ونحوها من صفات القراءة . فلا بد في مثل هذه النواحي من أن يتلقاها المتعلمون من المعلمين فما لأذن ، جيلاً بعد جيل .^{٢٤}

المبحث الأول

دور الإسناد في حفظ القراءات القرآنية

وينضوي تحت هذا أربعة مطالب ...

المطلب الأول

دور الإسناد في حفظ قرآنية القراءات

إن العلاقة بين القرآن والقراءات المتواترة علاقة وثيقة ، تكاد أن تكون حلقة واحدة ، وقد أكد العلماء على هذا ، رغم التغيرات الحاصلة في تعبيراتهم المنبثقة من رأيين ، والتي يمكننا حصرهما فيما يأتي :

١ - إنهما حقيقتان متغايرتان ، وهو ما ذهب إليه الإمام الزركشي (ت ٧٩٤هـ) ، وقد استدلل على ذلك :

- إن القرآن هو الوحي المنزل على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم للبيان والإعجاز .
- والقراءات : اختلاف ألفاظ الوحي المذكورة في الحروف ، أو كيفيتها من تخفيف وتشديد وغيرهما .

ولا بدّ فيها من التلقّي والمشافهة ؛ لأنّ فيها أشياء لا تُحَكَّمُ إلّا بالسمع والمشافهة .
وقد وافقه في ذلك الإمامان القسطلاني (ت ٩٢٣هـ) ، ٢٦ ، والبنا الديمياطي
(ت ١١١٧هـ) .^{٢٧}

غير أنّ الزركشي عرج قائلاً : (ولست في هذا أنكر تداخل القرآن بالقراءات ، إذ لا بدّ أنّ
يكون الإرتباط بينهما وثيقاً ، غير أنّ الاختلاف على الرغم من هذا يظلّ موجوداً بينهما ،
بمعنى أنّ كلّ منهما شيء يختلف عن الآخر لا يقوى التداخل بينهما على أن يجعلهما
شيئاً واحداً ، فما القرآن إلّا : التركيب واللفظ .

وما القراءات إلّا : اللفظ ونطقه ، والفرق بين هذا وذاك واضح بين) .^{٢٨}
ويحمل هذا القول -والله أعلم - على القراءات التي وردت من طريق الآحاد ، والتي
لا يعتدّ قرآنيتهما ولا يجوز القراءة بها تعبداً ، بل تعدّ من الأخبار الآحاد ، والخبر الواحد
- كما هو معلوم - من أقسام الحديث ، والحديث غير القرآن . فما الاختلاف بين القرآن
والقراءات إلّا من حيث التركيب .

٢ - انهما حقيقتان بمعنى واحد ، وهو ما ذكره الدكتور محمد سالم محيسن ؛ معللاً ذلك
بقوله : (القرآن : مصدر مرادف للقراءة ، والقراءات : جمع قراءة ، إذ أنّهما حقيقتان بمعنى
واحد ، كما أنّ أحاديث نزول القرآن على الأحرف السبعة تدلّ دلالة واضحة على أنه لا فرق
بينهما ، إذ كلّ منهما وحي منزل) .^{٢٩}

وهذا يعني أنّ القرآن هو عين القراءات المتواترة وبالعكس ، فهما حقيقتان بمعنى واحد .^{٣٠}
وهو الصحيح ؛ ذلك لأنّ القراءات المقبولة والمقروء بها قد جاءت عن طريق التواتر أولاً -وهو
الأساس - ، ومن ثمّ موافقتها لرسم المصحف ، واللغة العربية .
وهو ما يقال في القرآن أيضاً ، وهل يُقرأ القرآن إلّا برواية من روايات القراءات المتواترة ؟
إذاً فمن الواجب أن يُعتدّ بقرآنية القراءات المتواترة ، وأن يُقرأ بها تعبداً في الصلاة وخارجها ،
وأن يُكفّر جاحدها ، وإن كان قد جحد حرفاً واحداً منها ، على ما أقره العلماء ؛ للوصول إلى
غاية أسمى ، وعقيدة أرسخ .

المطلب الثاني

تأكيد الإسناد على وهي القراءات

من المعلوم من الدين بالضرورة أنّ القرآن وحي ربّاني ، أوحاه الله تعالى إلى نبيه صلى الله
عليه وسلم ، بوساطة جبريل عليه السلام ، قال تعالى : { وإنّه لتنزيل ربّ العالمين . نزل به الرُّوحُ
الأمين . على قلبك لتكون من المنذرين . بلسان عربيّ مبين } .^{٣١}
ومهمة جبريل عليه السلام تعليمه للرسول صلى الله عليه وسلم ، وإنزاله عليه ، ومهمة النبي

صلى الله عليه وسلم تبليغه للناس بأمر من الله تعالى : { يَأْتِيهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ } .^{٣٢}
فليس للرسول صلى الله عليه وسلم أن يبدل حرفاً مكان حرفٍ ، أو كلمة مكان كلمة أخرى ، وهذا أمر مجمع عليه في الأمة الإسلامية^{٣٣} . . . حتى وصل إلينا هكذا كما أنزل عن طريق التواتر .

قال تعالى : { وَإِذَا تَلَمَّسْتُمْ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا بَيِّنَاتٍ قَالَ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا آتِ بِقُرْآنٍ غَيْرِ هَذَا أَوْ بَدِّلْهُ قُلْ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أُبَدِّلَهُ مِنْ تِلْقَاءِ نَفْسِي إِنْ أَتَيْتُ إِلَّا مَا يُوْحَى إِلَيَّ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابٌ يَوْمَ عَظِيمٍ . قُلْ لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا تَلَوْتُهُ عَلَيْكُمْ وَلَا أَدْرِكُمْ بِهِ فَقَدْ لَبِثْتُ فِيكُمْ عُمُرًا مِنْ قَبْلِهِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ } .^{٣٤}

وإذا كانت القراءات جزءاً من القرآن الكريم ، فهي كذلك من عند الله عز وجل ، ومنزلة وحياً من عنده تعالى ، وأحاديث نزول القرآن على سبعة أحرف لتدل دلالة واضحة على ذلك .
وإذا كان الرسول صلى الله عليه وسلم لا يستطيع أن يغيّر كلمة بكلمة ، أو حرفاً بحرف ، فغيره من باب أولى ؛ وذلك لثبوت تواترها فقد رواها جيل بعد جيل يحيل العقل تواطؤهم على الكذب .

وقد أورد ابن الجزري (ت ٨٣٣هـ) أثراً عن عمر بن الخطاب ، وزيد بن ثابت رضي الله عنهما أن : (القراءة ستة متبعة يأخذها الآخر عن الأول فاقروا كما علمتموه) .^{٣٥}

وأقوال العلماء في اشتراط التواتر لقبول القراءات برهان قاطع على وحي القراءات من الله تعالى إلى النبي صلى الله عليه وسلم بوساطة جبريل عليه السلام قال ابن الجزري : (كل ما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم من ذلك فقد وجب قبوله ، . . . وإن كله منزل من عند الله ، إذ كل قراءة منها مع الأخرى بمنزلة الآية مع الآية ، يجب الإيمان بها كلها) .^{٣٦}

لذا جرى كل وجه جاء به النبي صلى الله عليه وسلم في القراءة على أنه وحي معصوم ، له ما لأخته من منزلة في الحجّة والدلالة وجواز التّعبد به . وفي ذلك شاعت القاعدة المشهورة لعلماء القراءة : تعدد القراءات ينزل منزلة تعدد الآيات .^{٣٧}

وتجدر الإشارة هنا إلى أن كل جهد يبذل في خدمة القراءات ، هو في الحقيقة جهد في خدمة الوحي الأمين الذي جاءت عبره القراءات القرآنية ، ذلك أن القراءات القرآنية المتواترة جميعاً قرأ بها النبي صلى الله عليه وسلم أصولاً وفرشاً ،

وقد تلقاها عنه صلى الله عليه وسلم خيار أصحابه من بعده وأقرؤوا بها الناس ، وبذلك فإن سائر القراءات المتواترة توقيفية ، لا مجال فيها لأدنى اجتهاد .^{٣٨}

وذكر الإمام السيوطي قول العلماء في قطعهم بذلك ، إذ قالوا : (والقطع بأنها منزلة من عند الله واجب - ونحن بهذا نقول - ، ولكن فيما اجتمعت على نقله عنه الطرق ، واتفقت عليه الفرق من غير تكبير له ، فلا أقل من اشتراط ذلك إذا لم يتفق التواتر في بعضها) .^{٣٩}

المطلب الثالث

مكيّة القراءات ومدنيّتها

من الواضح أن القرآن الكريم أنزل على سبعة أحرف ؛ تيسيراً لهذه الأمة ، وتلك الأحرف تتمثّل في القراءات التي نُقلت إلينا نقلاً صحيحاً متواتراً ، فكما أن القرآن وحي منزل من الله تعالى ، فالقراءات كذلك وحي منزل منه جلّ في علاه .

ولكن يعترينا سؤالٌ يقول : أين نزلت القراءات ومتى كان نزولها ؟

هل كان ذلك بمكة قبل الهجرة ؟ أو بالمدينة بعد الهجرة ، ودخول القبائل العربية المختلفة في الإسلام ؟

وجواب ذلك لا يمكن أن يكون في معزلٍ عن الإسناد ، ولا سيما هذا الموضوع ، لما له من قوامةٍ في تبين الحقائق وإثباتها ، وقد انقسم علماء الإختصاص في ذلك على ثلاثة آراء :
- الرأي الأول : إن القراءات نزلت بمكة قبل الهجرة : واستدلوا على ذلك بأن الأحاديث المسندة الواردة في نشأة القراءات تُفيد نزولها بمكة منذ بداية نزول القرآن الكريم ، ومنها :

- ما أخرجه الشيخان عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((أقرأني جبريلُ على حرفٍ فراجعتُهُ ، فلم أزلُ أستزيدهُ ويزيدني حتى انتهى إلى سبعة أحرف)) .^{٤١}

- وما أخرجه الشيخان أيضاً من حديث عمر - المشهور - في اختلافه مع هشام بن حكيم^{٤٢} ؛ لأنهما اختلفا في قراءة سورة الفرقان ، وهي مكيّة .

كما أن سور القرآن الكريم تنقسم إلى : مكيّة ومدنيّة ، ومعظمها مكيّة ، وفيها من القراءات ما في السور المدنية ، ولا دليل على نزولها بالمدينة مرةً أخرى ، فهذا يدلُّ على أن القراءات نزلت بمكة المكرمة .^{٤٣}

- الرأي الثاني قالوا : إنها نزلت بالمدينة بعد الهجرة :

وحجتهم أنّ القراءات القرآنية نزلت تيسيراً لهذه الأمة ؛ بسبب اختلاف لهجات القبائل العربية ولغاتهما ، ولم تكن الحاجة إليها إلا بعد الهجرة ؛ لدخول القبائل المتجاورة والمتباعدة في الإسلام ، وإن اختلاف الصحابة في القراءات كان بالمدينة ولم يكن ذلك في مكة ، ومما يدلُّ على ذلك أيضاً حديثُ أبيّ بن كعب ، أنّ النبي صلى الله عليه وسلم كان عند أضاة بني غفار . قال : (فاتاه جبريل عليه السلام ، فقال : إنّ الله يأمرُك أن تقرأ القرآنَ على حرفٍ) ... الخ .^{٤٤}

فقالوا إنّ أضاة بني غفار : هو ماء بالقرب من المدينة ، وهذا دليلٌ على نزول القراءات كان بالمدينة ، ورجح هذا القول : ابن عبد البر ، وأبو شامة .^{٤٥}

وعَلَّل ذلك بعضهم أن نزول القرآن على الأحرف السبعة رخصة جاءت متأخرة عن العزيمة ، وهي القراءة على وجه واحد ، علماً أن المسلمين قد بقوا في مكة ثلاث عشرة سنة يقرءون القرآن على وجه واحد بلهجة قريش .^{٤٥}

- الرأي الثالث : يجمع ما بين الرأيين السابقين ، بين النزول والإستخدام - بمعنى أن القراءات نزلت بمكة قبل الهجرة ، واستخدمت في المدينة بعد الهجرة : وقد ذهب إلى هذا الرأي بعض الباحثين ، محتجّين بأن بداية نزول القراءات كان مع بداية نزول القرآن الكريم بمكة ، إذ توجد القراءات في السور المكية ،

ولكن الحاجة لم تدع إلى استخدامها ؛ لوحدة اللغة واللهجة بمكة وما جاورها ، على خلاف ما حدث بعد الهجرة إذ دخلت في الإسلام قبائل مختلفة اللهجات واللغات ، فكان ورود حديث أبي بن كعب إشعاراً للإذنين فقط .^{٤٦}

وهكذا نتعرف على هذا الموضوع ، من خلال استدلالنا ببعض الطرق المسندة المتصلة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ ليتوقف عنده المختصون في دراساتهم لبعض المسائل العقائدية ، وفي استنباطهم لبعض الأحكام الشرعية ، وما شابه ذلك .

المطلب الرابع

مكانة الإسناد في علم القراءات

لما كان التواتر - عند الجمهور - ، وصحة الإسناد - عند بعضهم - من أهم أركان قبول القراءات وشروطها ، اهتم العلماء وأئمة القراءات بالأسانيد وطرقها المتعددة ، وبالتأكد من صحتها حسب مناهج المحدثين في قبول الأحاديث ومقاييسهم .

قال ابو عمرو بن العلاء : (لولا أنه ليس لي أن أقرأ إلا بما قرئ ، لقرأت كذا وكذا وكذا) .^{٤٧} وكان ذا منهج واضح ، يلوذ به إذا لم يقتنع بالرواية ، وكان يتوخى في قراءاته الأكثر والأشيع ويتعد عن الشواذ ، وقد صرح بذلك : (إني أتهم الواحد الشاذ إذا كان على خلاف ما جاءت به العامة) .^{٤٨}

ونجد ذلك أيضاً في اختيار بعض القراء المشهورين لبعض القراءات التي تلقوها من شيوخهم واقتصروا عليها ، حتى عرفوا بها ، في حين لم يختاروا كل ما تلقوه وتعلموه !!

ولعل سببهم الرئيسي هو ترجيحهم بين الروايات ، واختيارهم لأشهرهم وأكثرهم رواية ؛ لأنهم كانوا يتتبعون ما عليه الأكثر ، ويتجنبون ما انفرد به بعض الرواة ، وشذ به واحد ، وخير دليل على ذلك : الإمام نافع المدني (ت ١٦٩هـ) إذ اشترط على نفسه السماع والتلقي من شيوخ عده ، حتى سمع من سبعين من التابعين ، لكنه لم يرو أو يقرئ بكل ما سمعه من شيوخه ، لذا قال : (.. فنظرت إلى ما اجتمع عليه اثنان منهم فأخذته ، وما شذ فيه واحد تركته حتى ألفت هذه القراءة في هذه الحروف) .^{٤٩}

وكذلك اختيار ابن مجاهد (ت ٣٢٤هـ) للقراء السبعة المشهورين - ، والإقتصار عليهم

، عقب البحث والتحقيق ، والإستقراء والتتبع ؛ لأنه التزم بجمع القراءات المتواترة فحسب دون سواها ، بعد تنقيحها والتثبت من تواترها وقبولها لدى الجميع ، فوجدتها مروية عن هؤلاء الأئمة الثقات ، حتى ألف كتابه : (السبعة) ، بعد جهدٍ ورويةٍ ومراجعةٍ طيلة سنواتٍ عدّة . لذا حكم الإمام ابن السبكي على هذه القراءات السبع ، بحجّة إسنادهما فقال : (القراءات السبع متواترة تواتراً تاماً ... ، ولا يضر كون أسانيد القراء أحاداً ، إذ تخصيصها بجماعة لا يمنع مجيء القراءات عن غيرهم ، بل هو الواقع ، فقد تلقّاها عن أهل كلِّ بلدٍ بقراءة إمامهم الجم الغفير عن مثلهم ، وهلمَّ جرّاً ، وإنما أُسندت إلى الأئمة وروّاتهم المذكورين في أسانيدهم لتصدّيهم لضبط حروفها وحفظ شيوخهم الكمل فيها) .^{٥٠}

بل أثبت لنا الإمام ابن الجزري تواتر القراءات العشر بعد نقله حكم ابن السبكي على ذلك حين قال : (والصحيح أنّ ما وراء العشر فهو شاذ) .^{٥١}

فقال معقّباً : (والذي جمع في زمننا هذه الأركان الثلاثة^{٥٢} ، هو قراءة الأئمة العشرة التي أجمع الناس على تلقّيها بالقبول ، أخذها الخلف عن السلف إلى أن وصلت إلى زماننا ، فقراءة أحدهم كقراءة الباقيين في كونها مقطوعاً بها ، أمّا قول من قال : إنّ القراءات المتواترة لا حدّ لها ، فإن أراد القراءات المعروفة في زماننا ، فغير صحيح ؛ لأنّه لا يوجد اليوم قراءة متواترة وراء القراءات العشر ، وإن أراد ما يشمل قراءات الصدر الأول فيحتمل إن شاء الله) .^{٥٣}

ويتضح لنا موضوع حجية الإسناد جلياً من خلال النّظر والتتبع في كتب القراء المتقدّمين ومؤلفاتهم ، إذ يوردون الخلافات القرآنية كلّها مقرونة بالأسانيد ، وبعضهم يختصر ذكر أسانيد القراءات في مقدّمة كتابه - حسبما وصلت إليه من كلّ قارئٍ .

فيأخذ من الأوجه التي صحّ سندها منه إلى الرسول صلى الله عليه وسلم ، ويترك ما عداها إن تكلم في رجالها ، ويتبين ذلك ملياً من منهج ابن مجاهد في كتابه : (السبعة) ، وابن الباذس (ت ٥٤٠هـ) في كتابه : (الإقناع) ، وغيرهما ممن كتب في القراءات .

ولما استقرت القراءات القرآنية ودرست ، وصحت أسانيدها وهذّبت ، انتهج القراء بعد ذلك منهج التلخيص والتهذيب في تواليهم ، فبدءوا يذكرون القراءات بعزواً لناقلها ، ويتضح ذلك من منهج الداني في كتابه : (التيسير) ، وأبي طاهر الأندلسي (ت ٤٥٥هـ) في كتابه : (العنوان) ، وأبي معشر الطبري (ت ٤٧٨هـ) في كتابه : (التلخيص) ، وابن الجزري في كتبه^{٥٤} .

ثم اتجه العلماء إلى عمل طبقات للقراء ووضع تراجم لأعلامهم في مؤلّفات خاصة - على نهج تراجم رجال الحديث - ومن أشهرها : - معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار : للإمام الذهبي (٧٤٨هـ) ، وقد رتبته على الطبقات ، فجعله في ثماني عشرة طبقة بدءاً من الصحابة وانتهاءً بعصره . - غاية النهاية في طبقات القراء : لابن الجزري ، جمع فيه ما في كتابي الداني والذهبي ، وزاد عليهما كثيراً ، وقد رتب تراجم القراء فيه حسب الهجاء .

فلإسناد إذا مزّية خاصة ، جعلها الله تعالى للقرآن ، دون غيره من الكتب السماوية . قال ابن حزم (ت ٥٦٤هـ) : (نقل الثقة عن الثقة ، يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم مع الإتصال ، خصّ الله به المسلمين دون سائر الملل . وأما مع الإرسال والإعضال ، فيوجد في كثير من كتب اليهود ، ولكن لا يقربون فيه من موسى ، قرينا من محمد صلى الله عليه وسلم ، بل يقفون بحيث يكون بينهم وبين موسى أكثر من ثلاثين عصراً ، إنما يبلغون إلى شمعون ، ونحوه) .^{٥٥} . ثم عرّج قائلاً : (وأما النصارى فليس عندهم من صفة هذا النقل إلا تحريم الطلاق . وأما النقل المشتمل على طريق فيه كذب ، أو مجهول العين ، فكثير في نقل اليهود والنصارى . وأما أقوال الصحابة والتابعين ، فلا يمكن لليهود أن يبلغوا صاحب نبي أو تابعياً ، ولا يمكن للنصارى أن يصلوا إلى أعلى من شمعون وبولص) .^{٥٦}

المبحث الثاني

دور الإسناد في ضبط القراءات

ويحتوي ستة مطالب . . .

المطلب الأول

أثر الإسناد في ضبط القراءة

إن صحة السند في القراءة ، شرط لا محيد عنه إذ قد تكون القراءة موافقة لرسم المصحف ، وموافقة لوجوه العربية ، لكنها لا تكون مروية بسند صحيح ، كما قرأ حماد بن الزبير قال : ((إلا عن موعدة وعدّها أباه)) ، بالياء الموحدة ، وإنما هي : ((إياه)) بالتحية . وقرأ أيضاً : ((لكل أمرئ منهم شأن يُعنيه)) بعين مهملة ، وإنما هي : ((يُعنيه)) بعين معجمة ؛ ذلك أنه لم يقرأ القرآن على أحد ، وإنما حفظه من المصحف .^{٥٧} وقد اختلف العلماء في تحديد هذا الضابط لقبول القراءات على رأيين . . .

أولاً أن تجتمع العامة على تلك القراءة - أي يجتمع أهل الحرمين ، أو أهل المدينة والكوفة ، أو ما يتفق على قراءة ما : كقراءتي نافع وعاصم ؛ لأن قراءتهما أوثق القراءات وأقواهما سنداً ، وأفصحهما في العربية ، ويتلوهما في الفصاحة قراءة تاتا أبي عمرو والكسائي - وهو رأي المتقدمين .^{٥٨}

ثانياً أن يكون سند القراءة صحيحاً - بمعنى يرويهما عدل ضابط عن مثله من أول السند إلى منتهاه من غير شذوذ ولا علة -^{٥٩} ، وهو ما ذكره ابن الجزري في طبيته^{٦٠} فقال :

فكل ما وافق وجه نحو
وكان للرسم احتمالاً يحوي
وصحّ إسناداً هو القرآن
فهذه الثلاثة الأركان
وحيثما يختل ركن اثبت
شذوذاً لو أنه في السبعة

ولكن اختلفوا في تحديد مستوى صحة السند :

- فذهب الجمهور إلى اشتراط التواتر-أي ما رواه جمع عن جمع لا يمكن تواطؤهم على الكذب عن مثلهم ، من البداءة إلى المنتهى - ٦١ ؛ وعللوا ذلك بقولهم : (إنها قرآن ، والقرآن لا يثبت إلا بالتواتر) . ٦٢

- واكتفى بعضهم بالشهرة ٦٣ ، والإستفاضة ، والتلقي بالقبول ٦٤ بمعنى : ما صحَّ سنده ، وهو ما رواه عدل ضابط عن مثله ، وهكذا ، ووافق العربية ، وأحد المصاحف العثمانية ، سواء كان من الأئمة السبعة ، أم العشرة ، أم غيرهم من الأئمة المقبولين . ٦٥ وعلتهم : ان الإستفاضة تفيد القطع المطلوب في إثبات قرآنية القراءة ، وهو قول مكِّي وأبي شامة ٦٦ ، وابن الجزري . ٦٧

والقول الراجح : هو ما ذهب إليه الجمهور ؛ لأن التواتر شرط أساسي لقبول القراءة - كما هو معلوم - ، فهم لا يرون الإكتفاء بصحة السند ؛ لأنهم يعرفون القرآن بقولهم : (كلام الله المعجز المنزل على النبي صلى الله عليه وسلم ، المكتوب في المصاحف ، المنقول بالتواتر ، المتعبد بتلاوته) . ٦٨ فالتواتر جزء من الحدِّ ، فلا تتصور ماهية القرآن إلا به ، وعلى هذا فلا بد من حصول التواتر عند أئمة المذاهب الأربعة ، ولم يخالف منهم أحد ٦٩ ، وصرح به جماعة لا يَحْصُونَ منهم : ابن عبد البر وابن عطية وابن تيمية والنووي والأذري والسبكي والأسنوي والزركشي والدميري وابن الحاجب وابن عرفة والغزالي ، .. وغيرهم . ٧٠

وكذلك القراء في أول الزمان وآخره ، ومنهم : الإمام أبو عمرو الداني (ت ٤٤٤هـ) ، والإمام الهذلي (ت ٤٦٥هـ) ، والإمام أبو القاسم الصفراوي (ت ٦٣٦هـ) ، والإمام السخاوي (ت ٩٠٢هـ) ، .. وغيرهم ٧١ .

وقطع به الإمام السبوي إذ قال : (لا خلاف أن كل ما هو من القرآن يجب أن يكون متواتراً في أصله وأجزائه . وأما في محلّه ووضعه وترتيبه فكذلك عند محققي أهل السنة ، للقطع بأن العادة تقضي بالتواتر في تفاصيل مثله ؛ لأن هذا المعجز العظيم الذي هو أصل الدين القويم والصراط المستقيم ، مما تتوفر الدواعي على نقل جملة وتفصيله ، فما نُقِلَ آحاداً ولم يتواتر ، يُقطع بأنه ليس من القرآن قطعاً) . ٧٢

وذهب كثير من الأصوليين : إلى أن التواتر شرط في ثبوت ما هو من القرآن بحسب أصله ، وليس بشرط في محلّه ووضعه وترتيبه ؛ بل يكثر فيها نقل الآحاد . ٧٣

إذاً فلا ينظر إلى أقوال مكِّي وأبي شامة وابن الجزري بعدم اشتراط التواتر ؛ لأن غيرهم قد اشترط التواتر ، بل تكاد الأمة أن تجمع على اشتراطه .

علماً أننا لما قرأنا كتاب الإبانة للإمام مكِّي بن أبي طالب - رحمه الله - نجده قد اشترط التواتر ، وذلك من خلال تقسيمه للقراءات عندما قسمها على ثلاثة أقسام ، إذ قال :

(القسم الأول : قسم يُقرأ به اليوم .. ثم ذكر : ان ينقل عن الثقات إلى النبي صلى الله عليه وسلم ...) ، وقال في القسم الثاني : (ما صح نقله عن الآحاد) . ٧٤

وهذان فيهما دالتان واضحتان على اشتراطه للتواتر :

إحدهما : تمديده للنقل عن طريق : (الثقات) - في القسم الأول - ، وهي جمع ثقة ، وهذا هو شرط التواتر .

ثانيهما : ذكره للأحاد - في القسم الثاني - بهذا التحديد ، مع عدم جوازه له فيها دلالة كافية على أن القراءة لا تجوز إلا بما قصده في القسم الأول ، وهو التواتر .
وأما الإمام ابن الجزري ، فقد أكد هو الآخر - رحمه الله - على اشتراط التواتر وبالغ فيه ، في كتابه : (منجد المقرئين) .^{٧٥}

بل عاد عن هذا الرأي ، وأقر بالتواتر شرطاً من شروط صحة القراءة ، وذلك في كتابه : (تقريب النشر) ، وهو مختصر - النشر - إذ قال فيه : (كل قراءة وافقت العربية مطلقاً ، ووافقت أحد المصاحف العثمانية ولو تقديراً ، وتواتر نقلها ، هذه القراءة المتواترة المقطوع بها) .^{٧٦}

وأما عن قوله - رحمه الله - : (وصح إسناداً هو القرآن) .
فقد ردّ عليه الإمام النووي بقوله : (وهذا قولٌ حادثٌ مخالفٌ لإجماع الفقهاء والمحدثين ، وغيرهم) . . . ثم عرّج قائلاً : (ولقد ضل بسبب هذا القول قومٌ فصاروا يقرؤون أحرفاً لا يصح لها سندٌ أصلاً ، ويقولون التواتر ليس بشرطٍ) .^{٧٧}

ونخلص إلى أن إغفال عنصر التواتر والإكتفاء بصحة السند يؤديان إلى مساواة القراءة بالحديث الصحيح ٧٨ ، الذي يكفي لقبوله نقل العدل الضابط ،

ولعل الذي أغرى العلماء بالإكتفاء بصحة السند ، هو ارتفاع شأن الرسم وعلوم العربية ، فاعتقدوا أنّ توفر هذين الركنين قد أصبح يدخل في صميم القراءة ، وذهب عنهم أنّهما نوع من الوقاية للمتمن فحسب ، كما يعود أيضاً إلى التباس مفهوم التواتر عندهم ، ذلك أن جماعة قالوا : بتعيين عدد النقلة ، وآخرين قالوا : بعدم التعيين .^{٧٩}

وان منهم من قال : باتفاق الطرق جميعاً عند كل النقلة في نقل القراءة ، كأبي شامة - رحمه الله - . ٨٠ . في حين أن اختلاف النقل لا يعني أن القراءة غير متواترة ، وإنما يعني أن فريقاً من القراء لم تبلغه القراءة على درجة واحدة .^{٨١}

المطلب الثاني

أولوية الإسناد في قبول القراءة

إنّ من أولويات قبول القراءة وأساسها صحة سندها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ لأنّ قراءة القرآن الكريم سنة متبعة ، ولا بدّ أن تستند إلى النقل السليم ، والرواية الصحيحة ، لما لهذا الجانب من ريادة وقيادة تتبعه اللغة العربية ورسم المصحف ، في حين لا يجوز الأخذ ولا القراءة بلهجة مهما كانت فصاحتها ، أو بلغة مهما علت بلاغتها ، ما لم تأت رواية مسندة تُصرّح بذلك .

ولعل من المفيد هنا أن نتطرق إلى بعض أقوال العلماء التي تؤكد على تمييز الإسناد دون غيره في قبول القراءات القرآنية . . .

- فعن الشعبي أنه قال : (القراءة سنة فاقروا كما قرأ أولكم) .^{٨٢}
 - وقال ابن مجاهد : (لم أر أحداً ممن أدركت من القراء وأهل العلم باللغة وأئمة العربية ،
 يُرخصون لأحد في أن يقرأ بحرف لم يقرأ به أحد من الأئمة الماضين ، وإن كان جائزاً في العربية
 ، بل رأيتهم يُشددون في ذلك ، وينهون عنه ، ويرون الكراهة له عمن تقدم من مشايخهم ،
 لئلا يجسر على القول في القرآن بالرأي أهل الزبغ ، وينسبون من فعله إلى البدعة والخروج عن
 الجماعة ، ومفارقة أهل القبلة ، ومخالفة الأمة) .^{٨٣}

وقد ذم الإمام ابن حجر العسقلاني الطبع والتشهي اللذين يتخذان باباً للرد على القراءات التي
 نُقلت إلينا ووصلت بالتواتر القطعي ، فقال - رحمه الله - : (إن الإباحة المذكورة لم تقع
 بالتشهي ، أي أن كل واحد يُغيّر الكلمة بمرادفها في لغته ، بل المرعى في ذلك السماع من النبي
 صلى الله عليه وسلم ، ويُشير إلى ذلك قول كل من عمر وهشام) .^{٨٤}

فمن حملة القرآن من يعرب ولا يلحن ، ولا علم له بغير ذلك ، فذلك كالأعرابي الذي يقرأ
 بلغته ، ولا يقدر على تحويل لسانه ، فهو مطبوع على كلامه . ومنهم من يؤدي ما سمعه ممن
 أخذ عنه ، ليس عنده إلا الأداء لما تعلم ، ولا يعرف الإعراب ولا غيره ، فذلك الحافظ ، فلا يلبث
 مثله أن ينسى إذا طال عهده ، فيضيع الإعراب ؛ لشدة تشابهه ، وكثرة فتحه وضمه وكسره في
 الآية الواحدة ؛ ولأنه لا يعتمد على علم العربية ، ولا به بصر بالمعاني يرجع إليه ، وإنما اعتماده
 على حفظه وسماعه ، وقد ينسى الحافظ فيضيع السماع ، وتشتبه عليه الحروف ، فيقرأ بلحن لا
 يعرفه ، وتدعوه الشبهة إلى أن يرويه عن غيره ويبرئ نفسه ، وعسى أن يكون عند الناس مصدقاً
 فيحمل ذلك عنه ، وقد نسيه ووهم فيه ، وجسر على لزومه والإصرار عليه ، أو يكون قد قرأ
 من نسي وضيع الإعراب ودخلته الشبهة فيتوهم ، فذلك يُقلد نقراءة ، ولا يحتج بنقله . ومن
 حملة القرآن من هو على مستوى يؤهله إلى معرفة إعراب القراءة ، ويبصر بمعانيها ، ولكنه لا
 يعرف القراءات ، ولا تاريخها مع جهله بمصادر الرواية ، وقد يحمله ذلك على أن يقرأ بحرف
 يجوز لغة وإعراباً ، مع أنه لم يقرأ به أحد من السابقين ، وهذا يوصله إلى أن يتبدع قراءة جديدة
 ، ومنهم من يعرف قراءته ، ويبصر المعاني ، ويعرف اللغات ، ولا علم له بالقراءات ، واختلاف
 الناس والآثار ، فرمما دعاه بصره بالإعراب إلى أن يقرأ بحرف جائز في العربية لم يقرأ به أحد من
 الماضين ، فيكون بذلك مبتدعاً .^{٨٥}

وصرح عددٌ لا بأس به من علماء السلف في أحقية الإسناد وفي مقدمتهم ...
 - الإمام أبو عمرو الداني (ت ٤٤٤ هـ) إذ قال : (أئمة القراءة لا تعتمد في شيء من حروف القرآن
 على الأفضى في اللغة ، والأقيس في العربية ، بل على الأثبت في الأثر ، والأصح في النقل ،
 والرواية إذا ثبتت عندهم لا يردّها قياس عربية ، ولا فحول لغة ؛ لأن القراءة سنة متبعة يلزم قبولها
 والمصير إليها) .^{٨٦}

ذلك أن القراءة المتواترة ، غنية عن كل شرط ؛ ولأن تواترها يجعلها حجة في العربية ، ويُغنيها

عن الإعتضاد بموافقة المصحف المُجمَع عليه .^{٨٧}
- وأوجز الإمام الجعبري -الشروط الثلاثة- قائلاً : (الشرط واحد ، وهو صحة النقل ، ويلزم
الآخران ، فمن أحكم معرفة حال النقلة وأمعن في العربية ، وآتقن الرسم ، إنحلت له هذه
الشُبْهة)^{٨٨} وفرّق ابن الجزري بين المثبّت والمشكوك فيه ، الكائن بين أئمة القراءة والفقهاء من
حيث الإختلاف والإجتهد ، فقال :

- (وبهذا افترق اختلاف القراء من اختلاف الفقهاء ، فإن اختلاف القراء كلّ حقّ وصواب نزل
من عند الله ، وهو كلام لا شكّ فيه ، واختلاف الفقهاء اختلافاً اجتهادياً ، والحقّ في نفس
الأمر فيه واحد ، فكلّ مذهب بالنسبة إلى الآخر : صواب يحتمل الخطأ ، وكلّ قراءة بالنسبة إلى
الأخرى : حقّ وصواب في الأمر نفسه ، نقطع بذلك ونؤمن به) .^{٨٩}

- وأوضح الشيخ عبد الفتاح القاضي هذه المسألة بقوله : (ذكر علماء القراءات قاعدة تُعرف بها
القراءات المقبولة وتُميّز عن غيرها من القراءات الشاذة المردودة ، وهي : كل قراءة وافقت اللّغة
العربية ، ووافقت رسم أحد المحاف العثمانية ، وثبتت بطريق التواتر ، نقول : كل قراءة اجتمعت
فيها هذه الأركان الثلاثة . . . هي القراءة التي يجب قبولها ، ولا يحلّ جحودها وإنكارها ،
وهي من جملة الأحرف السبعة التي نزل بها القرآن الكريم ، ومتى ما لم تحقّق هذه الأركان كلّها
أو بعضها في قراءة فهي قراءة شاذة مردودة ، وينبغي أن يُعلم أنّ أهم هذه الأركان ، هو : الركن
الثالث - ثبوتها عن طريق التواتر - ، والركنين الأولين لازمان له إذ أنه متى تحقّق تواتر القراءة لزم أن
تكون موافقة للغة العربية ، ولأحد المصاحف العثمانية ، فالعمدة هو : التواتر) .^{٩٠}

وبناءً على هذا : فالقراءات التي انفرد بنقلها الأئمة الأربعة -بعد العشرة- ، أو أحدهم ، أو
راو من روايتهم ، لا تجوز القراءة بها مطلقاً على رأي الجمهور ، ولو وافقت العربية والرسم ؛ لأنها
لم تنقل بالتواتر .^{٩١}

وعن إتباع الرسم العثماني للإسناد ، قال الزرقاني : حمل الناس على أن يتلقوا القرآن من
صدور الرجال ، ولا يتكلموا على هذا الرسم العثماني ، الذي جاء غير مطابق للنطق الصحيح في
الجملة . . . ثم قال : وينضوي تحت هذه الفائدة مزيتان :

إحداهما : التوثق من ألفاظ القرآن ، وطريقة أدائه ، وحسن ترتيله وتجويده ؛ فإن ذلك لا يمكن
أن يُعرف على وجه اليقين من المصحف مهما تكن قاعدة رسمه ، واصطلاح كتابته .

ثانيهما : إتصال السند برسول الله صلى الله عليه وسلم ، وتلك خاصة من خواص هذه الأمة
الإسلامية ، إمتازت بها على سائر الأمم .^{٩٢}

إذاً نخلص إلى القول بأن صحة السند ، هو من أصح الشروط ، ولكن مع تواتره ؛ لأن القرآن كله
متواتر ، والقراءة بإحدى القراءات المختلفة جائزة ، نحو : {مالك يوم الدين} ، أو : {مَلِكِ يَوْمِ
الدين} ، فكلاهما صحيحتان ؛ لأنهما متواترتان .

أما القراءة التي لم تتواتر سنداً فلا اعتبار لها حتى ولو توافرت فيها بقية الشروط كموافقة الرسم

العثماني ، واللغة العربية ؛ لأن التواتر لا يكون إلا بالسند الذي يرويه جماعة عن جماعة ، وإذا صحَّ تواتر السند فلا خير حينئذٍ بالأخذ بالشروط الباقية إذ لم يثبت أن قراءة متواترة خالفت الرسم العثماني ، أو اللغة العربية .^{٩٣}

المطلب الثالث

الإسناد عند أئمة القراءة

كان النبي صلى الله عليه وسلم كثير الحرص على نشر تعليم كتاب الله تعالى ، إذ أمر الصحابة أن يُقرئ بعضهم بعضاً ، بعد إرساله بعثاتٍ تعليمية إلى خارج مكة ، وترك معاذ بن جبل فيها للتعليم .

والرجل إذا هاجر إلى المدينة دفعه النبي صلى الله عليه وسلم إلى رجلٍ من الحفظة ليعلمه القرآن .^{٩٤}

وهكذا حتى تكونت جماعة من الصحابة ، تُعرفُ : ب (القراء) ، وتسميتهم بهذا اللقب يُعطينا صورةً جليةً عن مدى انتشار القراءة سناً عن رجالٍ اتصفوا بالعدالة والثقة والأمانة ، بعد تلقِّيهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، عن ربِّ العزة ، بوساطة جبريل عليه السلام .

ومن الصحابة الذين تفرغوا لحفظ القرآن الكريم عن ظهر قلبٍ في عصر النبوة ، وعليهم دارت أسانيد قراءات الأئمة العشرة - المتواترة - هم : الخلفاء الراشدون وأبي بن كعب وابن مسعود وأبو الدرداء وزيد بن ثابت وأبو موسى الأشعري ، ... رضي الله عنهم .^{٩٥}

وقد كانت قراءتهم متفاوتة ، فمنهم من أخذ بحرف ، ومنهم من أخذ بحرفين أو أكثر ، ومن هنا بدأت وجوه القراءة المختلفة تأخذُ طريقها في الرواية ومسارها في النقل .

قال الإمام ابن الجزري : (ونعتقد أن معنى إضافة كل حرفٍ من حروف الاختلاف إلى من أُضيف إليه من الصحابة وغيرهم ، إنما هو من حيث انه كان أضبط له وأكثر قراءة وإقراءً به وملازمة له وميلاً إليه لا غير ذلك) .^{٩٦}

فكان شيوع ظاهرة اختلاف القراءات منذ عهد النبي صلى الله عليه وسلم بعد الهجرة ، كما تقدّم ذلك في اختلاف عمر وهشام ، وأيضاً أبي بن كعب مع بعض الصحابة .

ثم انتشر الصحابة وتفرقوا في الأمصار ، وبدءوا يُقرءون الناس القرآن حسبما تلقّوه من النبي صلى الله عليه وسلم ، ومن ثمّ اختلف التقل في التابعين ومن بعدهم ، فكثرت القراءات وظهر الشذوذ فيها ، وبلغ ذلك عثمان رضي الله عنه ، وحين اشتدّ النزاع بين المسلمين ، أمر بجمع المصاحف وكتابتها برسم يحتمل أكثر وأغلب الأوجه الصحيحة المتواترة ، وأرسلها إلى المدن المشهورة مع إرسال مقرئٍ مع كلِّ مصحفٍ توافق قراءته أهل ذلك المصريف في أغلب الأحيان ، وحمل الناس على تلك المصاحف ، ثم أمر بإلغاء بقية الأوجه التي لا يحتملها رسم مصحف ذلك المصريف . حتى تلقى الناس تلك المصاحف من مقرئها بسند متصل ، فكان في كلِّ مصريفٍ قرّاء من التابعين .

قال الشيخ عبدالعزيز القارئ : (إنَّ قراءة القرآن عبادة أمر بها المكلفون ، قال تعالى : {فَأَقْرَأْ مَا تيسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ} ^{٩٧} ، والعبادات توقيفية في جميع متعلقاتها ، ومن ذلك هيئات أدائها فكما أن صفة الصلاة توقيفية تُتلقَى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالأسانيد الثابتة المتصلة ، كذلك صفة القراءة توقيفية ، تُتلقَى بالأسانيد المتواترة المتصلة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لا فرق في ذلك بين الصلاة وقراءة القرآن) . ^{٩٨}

ومن الممكن لنا ذكر بعض القراء المشهورين ؛ لارتباطهم بسند القراءات -وعلى حسب أماكنهم - ...

- ففي مكة : عبيد بن عمير ، مجاهد بن جبر ، طاووس بن كيسان ، عطاء بن أبي رباح ، عكرمة مولى ابن عباس ، ... وغيرهم .

- المدينة : معاذ بن الحارث القارئ ، سعيد بن المسيب ، عروة بن الزبير ، عمر بن عبد العزيز ، عطاء ابن يسار ، عبدالرحمن الأعرج ، محمد بن شهاب الزهري ، مسلم بن جندب ، زيد بن أسلم ، ... وغيرهم .

- الكوفة : عمرو بن شرحبيل ، علقمة بن قيس ، مسروق بن الأجدع ، أبو عبدالرحمن السلمي ، الأسود النخعي ، زرين حُبَيْش ، إبراهيم النخعي ، عُبَيْد بن نضلة ، ... وغيرهم .

- البصرة : عامر بن عبد القيس ، أبو العالية ، الحسن البصري (ت ١١٠هـ) - وهو أحد القراء الأربعة عشر - ، محمد بن سيرين ، قتادة بن دعامة السدوسي ، نصر بن عاصم ، يحيى ابن يعمر ، ... وغيرهم .

- الشام : المغيرة بن أبي شهاب المخزومي - صاحب عثمان ، خليل بن سعيد - صاحب ابي الدرداء ، . ^{٩٩} وتجب الإشارة هنا إلى أن ماروي عن الصحابة من اختيارات في القراءة مما لم يدرج في المتواتر

ليس له حظ من القبول ، ويحرم اعتقاده انه من القرآن ، وهو على كل حال ليس إلا اختيارات لبعض الكلمات لا يجتمع منها بحال نص قرآني كامل ، ويجب حمله على أحد الوجوه الثلاثة الآتية :

١ - الطعن في إسناد هذه الرواية ، وهذا تحصيل حاصل ، إذ القرآن لا يقبل إلا متواتراً ، فما لم تندرج هذه الرواية في المتواتر ، فهي حكماً ليست من القرآن الكريم ، والمتواتر كله مضبوطٌ محفوظٌ مدوّنٌ .

٢ - حمل ذلك على أن الصحابي أراد بذلك التفسير ، فأدرجه في مصحفه ، أو لقنه للمتلقي على أنه تفسير للنص القرآني ، وليس جزءاً منه .

٣ - حمل ذلك على أنه وهم من الصحابي ، أو من الراوي المتلقي عنه ، وأنه لا يقاوم الصحيح المروي عن الصحابي نفسه بأسانيد التواتر المحفوظة . ^{١٠٠}

وبعدما كثر أهل الأهواء والتحريف وبدعوا يقرءون بقراءات لا أصل لها ، تجرد قوم للقراءة

فأخذوها مشافهة من هؤلاء الأكابر - إسناداً - ، واعتنوا بضبطها أتم العناية حتى صاروا أئمة يُقتدى بهم في ذلك ، ويُرحل إليهم ويُؤخذ عنهم ، وأجمع أهل بلدهم على تلقي قراءتهم بالقبول ، ولم يختلف اثنان فيهم ، ولتصديهم للقراءة نُسبت إليهم .
ومن هؤلاء الذين اشتهروا بالقراءة ، ويُعدّون في الوقت نفسه من مراجع الأسانيد في القراءات هم ...

- في مكة : عبد الله بن كثير المكي (ت ١٢٠هـ) - وهو إحد القراء السبعة المشهورين - ،
محمّد بن محيصن (ت ١٢٣هـ) - وهو أحد القراء الأربعة عشر - ، حميد بن قيس الأعرج
(ت ١٣٠هـ) ، ... وغيرهم .

- المدينة : أبو جعفر يزيد بن القعقاع (ت ١٢٧هـ) - أحد القراء العشرة المشهورين - ، شيبه ابن
نصاح (ت ١٣٠هـ) ، نافع بن أبي نعيم (ت ١٦٩هـ) - أحد القراء السبعة - ، ... وغيرهم .
- الكوفة : يحيى بن وثاب (ت ١٠٣هـ) ، عاصم بن أبي النجود (ت ١٢٧هـ) - أحد القراء السبعة
- ، سليمان بن مهران الأعمش (ت ١٤٨هـ) - أحد القراء الأربعة عشر - ، حمزة بن حبيب
الزّيّات (ت ١٥٦هـ) ، علي بن حمزة الكسائي (ت ١٨٧هـ) ، - وهما من القراء السبعة - ، ...
وغيرهم .

- البصرة : عبد الله بن أبي إسحاق (ت ١٢٩هـ) ، عيسى بن عمر (ت ١٤٩هـ) ، أبو عمرو بن
العلاء (ت ١٥٤هـ) ، يعقوب الحضرمي (ت ٢٠٥هـ) - وهما من القراء السبعة ، ... وغيرهم .
- الشام : عبد الله بن عامر (ت ١١٨هـ) - أحد القراء السبعة - ، يحيى الذّمّاري
(ت ١٤٥هـ) ، عطية بن قيس الكلابي^{١١١} ، ... وغيرهم .^{١١٢}

فكان كلّ قارئٍ من هؤلاء يختار قراءة من بين القراءات المتعدّدة ، ويفاضل بين القراءة التي يلتزمها وبين التي يعرفها ويتعلمها .

علماً أنّ وجوه المفاضلة آنذاك كانت متعدّدة لدى الناس من حيث وفرة التواتر وعدمه ، ومن حيث جلاله الإمام القارئ وقدمه ، ومن حيث البلدة التي استفاضت قراءته فيها واشتهرت.^{١١٣}
ويمكن أن نلاحظ من خلال ما تقدّم أنّ القراءات المتواترة جميعاً هي قراءة النبي صلى الله عليه وسلم المنزلة عليه من الله تعالى بوساطة جبريل - عليه السلام - ، ولا قيمة لأية قراءة لم تحظ بالإسناد المتواتر ، المتصل إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، وليس للأئمة القراء أدنى اجتهاد أو تحكم في نصّ القراءة المقبولة ؛ بل إن مهمتهم تنحصر في ضبط الرواية وتوثيق النقل ، وكان غاية ما فعله هؤلاء الأئمة أن تخصصّ كل واحد منهم بنوع من أنواع القراءة التي سمعها عن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كما نقلوها عنه ، وخدمها وتفرغ لإقراءها وتلقينها ، فنُسبت إليه لا على سبيل أنه أنشأها وابتكرها ؛ بل على سبيل أنه قرأ بها وأقرأ الناس عليها ، وإلا فالمنشأ واحد وهو رسول الله صلى الله عليه وسلم ، عن الروح الأمين ، عن ربّ العالمين.^{١١٤}

لذا لا يوجد قارئٌ للقرآن ، إلا وله شيخٌ أخذ عنه ، زيادة في التثبيت من ألفاظ القرآن ، وكيفية

النتطق بها ، فوق ما فيه من اتصال سند قراءة القارئ ، إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم .^{١٠٥}

المطلب الرابع الإسناد في نظرية أئمة اللغة

من الأهمية بمكان أن نشير هنا إلى قضية حسّاسة كثر الجدل فيها واشتدّ التعصب بين ذويها ، ألا وهي جواز الإجتهد في القراءات كما يظنّ بعض الناس ؟ ولعلّ مستدلهم في ذلك فهمهم الخاطئ لأحاديث نزول القرآن بالأحرف السبعة ، إذ يعدّون ذلك إذناً من الله تعالى ، ورسوله صلى الله عليه وسلم بقراءة القرآن لكل على لغته ولهجته كيفما يشاء ، وكأنّها لم تكن القراءة مأثورة .^{١٠٦}

ولذلك أجاز بعضهم القراءة بالقياس المقبول - بمعنى حمل ما لم يرو عن النبي صلى الله عليه وسلم على ما روي عنه ، في جواز القراءة به لعلّة مشتركة بين الحرفين تسوغ ذلك ، نحو قراءة : (وحللتنا) بدل { ووضعتنا } في قوله تعالى : { ووضعتنا عنك وزرك } .^{١٠٧} أو حمل ماله وجه ضعيف على ما له وجه قوي ، كما يظهر الميم المقلوبة من النون الساكنة أو التنوين ، وترقيق الراء الساكنة قبل الكسرة والياء .^{١٠٨}

وردّ الإمام الشاطبي (ت ٥٩٠ هـ) على هؤلاء ومن حذا حذوهم قائلاً^{١٠٩} :
وَمَا لِقِيَّاسٍ فِي الْقِرَاءَةِ مَدْخُلٌ فَدُونُكَ مَا فِيهِ الرِّضَا مَتَكْفِلاً
وقال الباقلاني : (ولو قرأ قارئ مكان قوله تعالى : { وجاء ربك } ، (ووافى ربك) ، وما أشبه ذلك لكان ممنوعاً بإجماع المسلمين) .^{١١٠}

فمن السذاجة إذاً أن تعتقد بعض العقول المريضة المسخّرة لهدم أساس هذا الدين ان القراءات تؤخذ بالقياس أو العقل ، بل القراءات منزلة من عند الله تعالى ، ومصدرها وحي ربّاني ، فهي سنة متّبعة .

وأكد الإمام الزركشي على ذلك بقوله : (إنّ القراءات توقيفيّة وليست اختيارية ، وقد انعقد الإجماع على صحة قراءة هؤلاء الأئمة ، وإنها سنة متّبعة ، ولا مجال للاجتهد فيها ، وإنما كان كذلك ؛ لأنّ القراءة سنة مروية عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ولا تكون القراءة بغير ما روي عنه) .^{١١١}

والعقل هنا يمنع القياس في القراءة ؛ لأنّ قرآنية القرآن لا تثبت إلا بما ينهي ويوصل إلى اليقين ، والقياس - هنا - لا يوصل إلى يقين .^{١١٢}

وإن كان هو حجة شرعية - لا إنكار في ذلك - لكن ليس في هذا المقام . بل لو كان للقياس اللغوي دور وتأثير في القراءة ، ما قرأ أبو عمرو - أحد القراء السبعة ، وهو أحد أعلام اللغة - قوله تعالى : { بارئكم }^{١١٣} بإسكان الهمزة ، ولا قرأ أيضاً : { بأمركم ، ينصركم ، وما يشعركم }^{١١٤} ، كل ذلك بإسكان الراء المرفوعة عند غيره ، إذ لا وجه لذلك عند

بعض أهل اللغة ، ولذلك ردّ هذه الرواية سيبويه ، وغيره . ١١٥ .
وكذلك ما كان لابن عامر - أحد السبعة - أن يقرأ قوله تعالى : { وكذلك زُيِّنَ لكثيرٍ من
المُشركين قتلُ أولادهم شركائهم } ١١٦ ، بالفصل بالمفعول بين المضاف والمضاف إليه . ١١٧ .
وما كان لحمزة - أحد القراء السبعة ، وإمام النحويين - أن يقرأ : { واتقوا الله الذي تساءلون به
والأرحامُ } ١١٨ ، بخفض : ((والأرحام)) ١١٩ ؛ وذلك لأن هذه الأوجه كلها تصعب على أهل
اللغة أن يجدوا لأنفسهم فيها مخرجاً ، أو تأويلاً ولكن لم يسخ للقراء النحويين أمثال : أبي
عمرو ابن العلاء ، والكسائي أن ينكروها ؛ لثبوتها سنداً ورواية . ١٢٠ .
وكان ابن خالويه (ت ٣٧٠ هـ) ، يؤمن إيماناً عميقاً بأن القراءة سنّة لا تُحمل على قياس العربيّة ، ولا
يُجيز القراءة بالشواذ . ١٢١ .

وحتى ابن جنّي - رحمه الله - فهو أيضاً يؤمن بأن القراءة سنّة ، يأخذها الآخر عن الأول ، وإن
قبولها والمصير إليها واجب ، بوصفها وجوهاً صدرت عن النبيّ صلى الله عليه وسلم ١٢٢ ، لكنه
كان يرفض وينكر على من يوصف بعض القراءات بالشواذ ؛ لاعتقاده بأنها قراءات متصلة بالنبيّ
صلى الله عليه وسلم بأوثق الأسانيد ، وأفضل وجوه العربيّة .
وللإيضاح نقول إن معظم النحاة واللغويين يُقرّون بذلك ١٢٣ ، ولكنهم كانوا على درجة من
التفاوت والإضطراب ، إذ كان يتنازع عقول هؤلاء العلماء تياران :

- تيار المقياس النحوي الذي أرادوا بناءه على الأكثر والأشيع ، وفق ما تقتضيه مصلحة الأمة .
- وتيار القراءة السنّة التي ثبتت عندهم بالتقل الموثوق والسند المتصل ، وقد أسفر ذلك التنازع
عن نُصرة التيار الأول ، وإتباع القراءات له ، وإلا طعنوا بها . ١٢٤ .

وأما عن الإحتجاج للقراءات بقواعد النحو وشواهد اللغة فكثير وإن كان ذلك عكساً للوضع
الصحيح ، إذ من المفروض أن يُحتجّ للنحو ومذاهبه وقواعده وشواهد القراءات - سواء المتواترة
، أو الأحاد ما دام ثبتت بالأسانيد الصحيحة - ؛ لما توافرها من الضبط والوثوق والدقة
والتحرّي ، وذلك شيء لم يتوافر بعضه لأوثق شواهد النحو . ١٢٥ .

قال الإمام الرازي : (إذا جوزنا إثبات اللغة بشعر مجهول ، فجواز إثباتها بالقرآن العظيم
أولى ، وكثيراً ما ترى النحويين متحيرين في تقرير الألفاظ الواردة في القرآن ، فإذا استشهدوا
في تقريرها ببيت مجهول فَرِحوا به ، وأنا شديدُ العَجَب منهم !! ، فإنهم إذا جعلوا ورود ذلك
البيت المجهول على وفقها دليلاً على صحتها ، فإن يجعلوا القرآن دليلاً على صحتها كان
أولى) . ١٢٥ .

واختصر ابن المنير (ت ٦٣٣ هـ) ذلك بقوله : (وليس غرضنا تصحيح القراءة بقواعد العربية ، بل
تصحيح قواعد العربية بالقراءة) . ١٢٦ .

فالنحاة أصحاب تعديد وتنظيم ، وهذه الروايات الإقرائية التي تخرج على قواعد ما كانت
تفاجؤهم فتلا يكون من بعضهم إلا تجريحها وإخراجها على التوهم ، علماً أن القراء كانوا ثقافت

وأصحاب أداء ، وأهل تلقٍ وعرضٍ .
وأصحاب القراءات والمهتمون بها يُدركونَ هذا الفرق بين منهجي النحو والقراءات ، ويرون
-بحق- أن منهجهم أوثق وأصح من هذه الأصول والقواعد التي خضع لها النحاة وحاولوا أن
يخضعوا لها العربية .^{١٢٧}

فهذا أبو حيان يُقرّر : (أن نقل القراءات السبع متواتر لا يمكن وقوع الغلطة فيه) ، . . . ثم قال
: (إن لسان العرب ليس محصوراً فيما نقله البصريون فقط ، والقراءات لا تجيء على ما علمه
البصريون ونقلوه^{١٢٨} ، . . . قال تعالى : { وجعلنا لكم فيها معاش } بالهمز ، قال المازني : أصل
هذه القراءة عن نافع ، ولم يكن يدري ما العربية ، وكلام العرب التصحيح في نحو هذا) . . . ثم
عقب عليه قائلاً : (ولسنا متعبدين بأقوال البصرة ، . . . بل يجب قبول ما نقله إلينا القراء ولا مبالاة
بمخالفة نحاة البصرة في مثل هذا ، وأما قول المازني : أصل هذه القراءة عن نافع . فليس بصحيح
؛ لأنها نُقلت عن ابن عامر ، وعن الأعرج وزيد بن علي والأعمش ، وأما قوله : إن نافعاً لم يكن
يدري ما العربية . فشهادة على النفي ، ولو فرضنا أنه لا يدري ما العربية ، وهي هذه الصناعة
التي يتوصل بها إلى التكلم بلسان العرب ، فهو لا يلزمه ذلك إذ هو فصيح متكلم ناقل للقراءة
عن العرب الفصحاء ، وكثير من هؤلاء النحاة يسيئون الظن بالقراء ولا يجوز لهم ذلك) .^{١٢٩}
وننتهي من هذا إلى القول بأنه لا يجوز القراءة بالقياس المطلق -قطعاً- أي الذي ليس له أصل
في القراءة يُرجع إليه ، ولا ركن وثيق في الأداء يُعتمد عليه .^{١٣٠}
فمتى ما صحت القراءة وثبتت فلا يردها قياس عريية ولا فشو نحو ؛ لأن القراءة سنة متبعة يلزم
قبولها والمصير إليها .^{١٣١}

وعلماء النحو قد استمدوا قواعدهم من كتاب الله تعالى وكلام رسوله وكلام العرب ، فإذا ما
ثبتت قرآنية القرآن بالرواية المقبولة كان القرآن هو الحكم على علماء النحو وما قعدوا من
قواعد ، فوجب أن يرجعوا هم بقواعدهم إليه ، لا أن نرجع نحن بالقرآن إلى قواعدهم المخالفة
نحكمها فيه ، وإلا كان ذلك عكساً للآية وإهمالاً للأصل في وجوب الرعاية .^{١٣٢}
فثبوت القراءة سنداً هو الأصل الأعظم ، والركن الأقوم ، وهو المختار عند المحققين ، وكم من
قراءة أنكرها بعض النحويين أو كثير منهم ولم يُعتبر إنكارهم ، بل أجمع الأئمة المقتدى بهم
من السلف على قبولها .^{١٣٣}

فالقراءات إذا تُعد المصدر الرئيسي لتقنين النحو ، وضبط قواعده ، فلا يصح أن يُحكّم عليها بما
قرره النحاة من قواعد على أساس بيتٍ قائله مجهول ، أو عبارة قالها رجلٌ عربيٌّ يعيش البادية .^{١٣٤}

المطلب الخامس

أصالة القراءات الصحيحة في دراسة اللهجات

من المعلوم أنّ القرآن الكريم نزل في شبه الجزيرة العربية ، نصّاً معجزاً يتحدّى العرب بلغتهم التي كانت فنتهم الأول ، وكان طبيعياً أن يخاطبهم بما اعتادت عليه ألسنتهم حتى يكون أقرب إلى قلوبهم . ومن خلال ما تقدم من حديث الأحرف السبعة ، أنّه صلى الله عليه وسلم بعث إلى أمة أمّتين ، منهم الغلام والشيخ الكبير والعجوز ، وبعد ما علمنا أنّ أحد أشراف القراءة الصحيحة أن تكون موافقة للغة العربية ولو بوجه .

فلا بدّ أن نعتقد أنّ هذه الموافقة متأتية من صحة القراءة باللهجات العرب على اختلافها ، ويؤكد هذا ما قرره ابن خالويه في مقدّمة حجته إذ قال : (فإني تدبّرت قراءة الأئمة السبعة من أهل الأمصار الخمسة المعروفين بصحة النّقل ، وإتقان الحفظ المأمونين على تأدية الرواية واللفظ ، فرأيتُ كلّاً منهم قد ذهب في إعراب ما انفرد من حرف مذهباً من العربية لا يدفع ، وقصد من القياس وجهاً لا يمنع ، فوافق باللفظ والحكاية طريق النقل والرواية غير مؤثر للإختيار على واجب الآثار) .^{١٣٥} فالقراءات القرآنية هي المرآة الصادقة التي تعكس الواقع اللغوي الذي كان سائداً في شبه الجزيرة قبل الإسلام ، ونحن نعدّ القراءات أصل المصادر جميعاً في معرفة اللهجات العربية ؛ لأنّ منهج علم القراءات في طريقة نقلها يختلف عن كلّ الطرق التي نقلت بها المصادر الأخرى كالشعر والنثر ، بل يختلف عن طرق نقل الحديث ، وقد رأيت ما كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم من تلقية الوحي ، ثم عرضه على جبريل ، وما كان من إقائه الصحابة وقراءتهم عليه .^{١٣٦} وعلى هذا المنهج سار أصحاب القراءات ، فلم يكتفوا بالسماع من لفظ الشيخ فقط في التحمل ، وإن اكتفوا به في الحديث ؛ قالوا لأنّ المقصود هنا كيفية الأداء ، وليس كلّ من سمع من لفظ الشيخ يقدر على الأداء ، أي فلا بدّ من قراءة على الشيخ .^{١٣٧}

والقراءة إذن لا تكتفى في النقل والسماع ، بل لا بدّ من شرط التلقي والعرض ، وهما أصح الطرق في النقل اللغوي - وسنعلم هذا لاحقاً - ، إذ إنّ أئمة القراءة لا يعملون في شيء من حروف القرآن على ألفشى في اللغة ، والأقيس في العربية بل على الأثبات في الأثر والأصح في النقل والرواية ، إذا ثبت عنهم لم يردّها قياس عربية ولا فثو لغة ؛ لأنّ القراءة سنّة متبعة يلزم قبولها والمصير إليها .^{١٣٨}

إذ نستطيع أن نعتدّ على القراءات في تعرفنا للهجات العربية ، وذلك من خلال جمعنا لتلك القراءات من مظانها ، وإخراج ما نراه ممثلاً للهجة من اللهجات ، وعزو هذه اللهجات إلى قبائلها ، والبحث عن مصادر أخرى من لغة وأدب يؤيّدنا ، ودراستها دراسة لغوية علمية ، ويكون الإعتقاد في جمع تلك القراءات على كتبها الأصيلة ، وكتب الإحتجاج لها ، وكتب التفسير . ولا يكون الإعتقاد في معرفة اللهجات على القارئ نفسه ، من خلال معرفتنا لترجمة القراء مثلاً ، فإذا كان أحدهم قرشي قلنا إن قراءته لهجة قرشي ، أو كان تميمياً قلنا إن قراءته لهجة

تيمم، ثم نذهب أبعد من ذلك فنحاول البحث عن الصحابي الذي تنتمي إليه القراءات ، فنعزوها إلى لهجة قبيلته ، أو نعتمد على بيعة القراء ، فندرس هذه البيعات ومن كان ينزل بها من قبائل ، ثم نقول إن قراءة الكسائي تمثل لهجة الأوس والخزرج مثلاً ، وإن قراءة ابن كثير تمثل لهجة قريش^{١٣٩} ، .. وهكذا !!

ففي الحقيقة لا نستطيع أن نعول على أي من هذه السبل ؛ وذلك لما يأتي :

١ - أن القراء لم تكن تروى عنهم رواية واحدة ، بل وردت عنهم روايات كثيرة في قراءة واحدة ، فإذا كانت إحدى تلك الروايات يمكن أن تنسب إلى قبيلة ، والأخرى تنسب إلى غيرها ، .. فماذا يكون الموقف ؟

ولو سلمنا لذلك لكننا متناقضين مع المنهج الواضح المقرر في القراءات ، من أن القارئ ناقل للقراءة ليس إلا ، إذ تلقاها ثم عرضها على أشياخه ، ثم إن هؤلاء القراء أخذوا عن كثير من الشيوخ على نحو ما يُعرف من أن نافعاً قرأ على سبعين من التابعين ١٤٠ ، فإلى أيهم تُنسب قراءته ؟

٢ - أن القارئ لا يمثل بيعته تماماً ، وخير مثال على ذلك ابن كثير قارئ مكة ، ومكة منزل قريش ، وقريش تسهل ولا تهمز ، وابن كثير كان أكثر الهامزين .

٣ - أن العربي كان يستطيع أن يجمع بين أكثر من لهجة ، ثم إن عمر بن الخطاب وهشام ابن حكيم اختلفا في قراءة سورة الفرقان كما ثبت في الصحيح ، وكلاهما قرشيان من لهجة واحدة ، وقبيلة واحدة أيضاً .^{١٤١}

فالقراءات إذن مصدر أصيل يجب المصير إليه عند توثيقنا ودراستنا للهجات العربية .

المطلب السادس

أهمية التلقي والسمع

لوحظ من خلال ما تقدّم أنّ التلقي في القراءة ، له أهمية كبرى في حفظ الإسناد رواية من جهة ، وتعلّم القراءات القرآنية دراية من جهة أخرى ؛ لما في القراءات من كلمات لا تُضبط إلا بالمشافهة والسمع ، فلا يميّز أداءها قاعدة ولا مصطلح ، بل يميّزها التلقي وحنّة قراءتها . قال الشيخ محمود بسه : (للتلقي في تعلّم القرآن وأدائه أهمية كبيرة فلا يكفي تعلّمه من المصاحف دون تلقيه من الحافظين له ؛ لأنّ من الكلمات القرآنية ما يختلف القراء في أدائه مع اتحاد حروفه لفظاً ورسماً ، تبعاً لتفاوتهم في فهم معاني هذه الكلمات وأصولها ، وما يتوافر لهم من حسن الذوق ، وحساسية الأذن ، ومراعاة ذلك كلّ عند إلقائها لدرجة أنّ بعضهم يخطئ في أدائه بما يكاد يخرجها عن معانيها المراد منها ؛ لتساهله وعدم تحريره النطق السليم والذي لو وفق إليه وعود نفسه لدلّ على حساسية أذنه وحسن ذوقه وفهمه لمعانيها) .^{١٤٢}

لذا اهتم العلماء المختصون في هذا المجال بإبراز أحكام القرآن الكريم ، وبيان ما ينبغي أن يقرأ

به ، من كفيات مرضية مقبولة متلقاة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم عن صحابته من بعده ، ثم عن العلماء الذين حملوا لواء هذا العلم حتى وصل هذا العلم إلينا ، فالقرآن الكريم لا يمكن تلقيه عن طريق كتاب ، وإن كانت الكتب عاملاً مساعداً ، ولكن العامل المساعد الأساسي هو التلقي ؛ لأن هنالك كثيراً من الكلمات ربما تُقرأ بغير ما ينبغي ، ولكنها في الكتابة تُكتب كتابة لا تختلف في كتابتها سواء كان نطقها صحيحاً أم غير صحيح ، .. فلا بد أن يسمع المجدد من شيوخه سماعاً طيباً ، ويكون ذا أذن ناقله حافظاً ، ويعود الشيخ لسان تلميذه على أن يقرأ بالكيفية الصحيحة .^{١٤٣}

وعلى أساس العلاقة التي تُبنى بسبب موضوع التلقي بين الشيخ والتلميذ ، وهما الحلقة الموصلتان إلى إجراء السند في التخصص بهذا الجانب وعدم تعطيله ، وذلك بوساطة الإجازة العلمية الإقرائية ، فقد أهدى الإمام النووي -رحمه الله - جملة من الوصايا إلى الشيخ وتلميذه ؛ رغبة واستحباباً ، وهي كثيرة من الممكن أن أذكرها هنا وأوجزها إتماماً للفائدة فيما يأتي :

أولاً : من وصاياه -رحمه الله - لمعلم القرآن والقراءات^{١٤٤} . . .

- ينبغي للمعلم أن يتخلّق بالخاصن التي ورد الشرعُ بها ، وملازمة الورع والخشوع والسكينة والتواضع ، وأن يُراقب الله تعالى في سره وعلايته ، وأن يكون تعويله في جميع أمورهِ عليه سبحانه وتعالى .

- أن يرفق بمن يقرأ عليه ، ويرحب به ويحسن إليه ، وأن يبذل له النصيحة ، وأن يكون سمحاً في تعليمه ، متلطفاً به ، ومحرضاً له على التعلم ، ويذكره فضيلة ذلك ؛ ليكون سبباً في نشاطه ، وزيادة في رغبته .

- أن يعتني بمصالح الطالب كاعتنائه بمصالح نفسه وولده ، وأن يشفق عليه ، ويصبر على جفائه ، وأن يُحب له ما يُحب لنفسه من الخير ، ويكره له ما يكره لنفسه من النقائص مطلقاً .

- أن يكون حريصاً على تعليمه ، مؤثراً لذلك على مصالح نفسه الدنيوية التي ليست بضرورية ، وأن يكون حريصاً على تفهيمه ، ويأمره بإعادة حفظه ، ويُعطي كل متعلم ما يليق به -ولا سيما القرآن - .

- ولا يمتنع من تعليم أحد لكونه غير صحيح النية ، قال سفيان وغيره : (طلبنا العلم لغير الله تعالى فأبى أن يكون إلا لله) - بمعنى كان عاقبته أن صار لله تعالى - .

- وليحذر كل الحذر من قصده التكرير بكثرة المشتغلين عليه ، والمختلفين إليه ، وليحذر من كراهته قراءة تلامذته على غيره ممن يُنتفع به ، وهذه مصيبة يُبتلى بها بعض المعلمين الجاهلين ، وهي دلالة بينة من صاحبها على سوء نيته وفساد طويته .

ثانياً : من وصاياه لطالب القرآن أو العلم^{١٤٥} . . .

- أن يُطهر التلميذ قلبه من الأدناس ؛ ليصلح لقبول القرآن -ومنه القراءات - وحفظه واستثماره ، وعليه أن ينظر إلى أستاذه بعين الإحترام ، ويعتقد بأهليته ورجحانه على طبقته .

— ينبغي أن يتواضع للعلم فيتواضعه يُدركه ، وأن يقعدَ بين يدي الشيخ قاعدة المتعلمين ، ولا يُكثر الكلام أو يتلفت من غير حاجة ؛ خشية ضياع الدرس ، بل يكون متوجهاً لشرح الشيخ مصغياً إلى كلامه .

— أن يكون الطالب حريصاً على التعلم مواظباً عليه في جميع الأوقات التي يتمكن منه فيها — ولا سيما القراءات ؛ لأنها تحتاج إلى جهد وفراغ كبير — ، وأن يجهد في التحصيل ، ولا يقنع بالقليل مع تمكنه من الكثير ، ولا يحتمل نفسه ما لا تطيق ؛ مخافة الملل وضياع ما حصل .

الخاتمة

أراد هذا البحث أن يتبين عن مدى أهمية الإسناد ورجاله في حفظ وضبط القراءات القرآنية ، ويكشف النقاب عنه بعد التحقق والتثبت والإستقرار ؛ ليحدد قيمة العلمية ، ويقف على حقيقته ، ويصحح المفاهيم الخاطئة والجاحدة التي انبثقت من كيد الكائدين والحاقدين على كتاب الله تعالى ... فجاءت نتائجه كالاتي :

١ — إن الوحي هو المصدر الوحيد للقراءات المتواترة على اختلاف وجوهها ، وليس للنبي أو الصحابة أو الأئمة القراء أدنى اجتهاد في اختراع أي وجه ، أو ترجيح متواتر على متواتر .

٢ — إن العناية ، والحيلة والحذر الشديد من مخالفة القراءة المتواترة ، ومراقبة الله تعالى ، كان الرائد للصحابة والتابعين وأئمة القراء ، في جهودهم المتواصلة لخدمة القراءات القرآنية .

٣ — إقرار أئمة القراء - من النحويين واللغويين - كأبي عمرو البصري والكسائي ، وغيرهما : على أن القراءة سنة متبعة ، واجب التسليم إليها ، والأخذ بها سواء وافقت مقاييسهم النحوية ، أم لم توافق .

٤ — أكدت لنا هذه الجولة المتواضعة ، أن القراءات العشر ومنها السبع ، متواترة اتفاقاً ؛ لصحة وقوة سندها ، وموافقها للغة العربية ، ورسم المصحف ، بيد أن السبعة أكثر شهرة من الثلاثة المتممة للعشرة .

٥ — أثبت هذا البحث وبشكل علمي واضح أن للقراءات المتواترة دوراً هاماً ومنبعاً أصيلاً في رfd اللغة العربية القديمة والحديثة على السواء ، وان تعددها حفظ لنا كثيراً من اللهجات العربية التي أوشكت أن تندثر في ذلك الحين .

... هذا وأسأل الله تعالى أن أكون قد وفقت في رسم صورة واضحة المعالم لهذا

الموضوع .

والحمد لله في الأولى والآخرة

ثبت المصادر

* القرآن الكريم

- ١ - الإبانة عن معاني القراءات : مكّي بن أبي طالب (ت ٤٣٨هـ) ، تح . محيي الدين رمضان ، ط ١ دار المأمون للتراث - دمشق ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩ م .
- ٢ - إتخاف فضلاء البشر بالقراءات الأربعة عشر : البنا الدمياطي (ت ١١١٧هـ) ، تح . د . شعبان اسماعيل ، ط ١ عالم الكتب - بيروت ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧ م .
- ٣ - الإتيقان في علوم القرآن : جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ) ، تح . د . مصطفى البغا ، ط ١ دار ابن كثير - دمشق ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧ م .
- ٤ - إختصار علوم الحديث : ابو الفداء عماد الدين اسماعيل بن كثير (ت ٧٧٤هـ) ، تح . أحمد محمّد شاكر ، ط ٢ القاهرة ١٩٥١ م .
- ٥ - الإختلاف بين القراءات : د . أحمد البيلي ، ط ١ دار الجيل - بيروت ١٩٨٨ م .
- ٦ - إعراب ثلاثين سورة من القرآن الكريم : الحسن بن أحمد بن خالويه (ت ٣٧٠هـ) ، تح . عبد الرحيم محمود ، ط دار الكتب - مصر ١٣٦٠هـ - ١٩٤١ م .
- ٧ - الإمامة في القراءات وأللهجات العربية : د . عبد الفتاح شلبي ، ط ٢ دار الشروق - جدّة ١٤٠٣هـ .
- ٨ - الباعث الحثيث شرح إختصار علوم الحديث (لابن كثير، ت ٧٧٤هـ) : أحمد محمد شاكر ، ط القاهرة ١٩٧٩ م .
- ٩ - البحر المحيط (التفسير الكبير) : لأبي حيان ، ط السعادة - مصر ١٣٢٨هـ - ١٩١٠ م
- ١٠ - بحوث في علوم الحديث ونصوصه : د . مصطفى البغا ، ط الإتحاد - دمشق ١٤١١هـ - ١٩٩٠ م .
- ١١ - البرهان في علوم القرآن : شهاب الدين الزركشي (ت ٧٩٤هـ) ، تح . محمد ابو الفضل ، ط مصطفى البابي - القاهرة .
- ١٢ - تأريخ القرآن : ابو عبد الله ابن المهرزا الزرنجاني (ت ١٣٦٠هـ) ، ط لجنة التأليف والترجمة - القاهرة ١٣٥٤هـ - ١٩٣٥ م .
- ١٣ - التبيان لبعض المباحث المتعلقة بالقرآن : طاهر الجزائري الدمشقي ، تح . عبد الفتاح ابو غدة ، ط ٣ مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب ١٤١٢هـ . -
- ١٤ - تفسير التحرير والتنوير : الشيخ محمد الطاهر ابن عاشور ، ط دار سحنون - تونس ١٩٩٧ م .
- ١٥ - تقريب النّشر في القراءات العشر : محمّد بن الجزري (ت ٨٣٣هـ) ، تح . ابراهيم عوض ، ط ١ مصطفى البابي الحلبي - مصر ١٣٨١هـ - ١٩٦١ م

- ١٦ - تيسير مصطلح الحديث : د. محمود الطحان ، ط ٦ دار التراث - الكويت ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م .
- ١٧ - جامع البيان عن تأويل آي القرآن : محمد بن جرير (ت ٣١٠هـ) ، تح . محمود وأحمد محمد شاكر ، ط دار المعارف - مصر ١٣٧٤هـ .
- ١٨ - حجة القراءات : ابو زرعة عبد الرحمن بن زنجلة ، تح . سعيد الأفغاني ، ط مؤسسة الرسالة - بيروت ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م .
- ١٩ - الحديث الشريف وعلومه - دراسة تطبيقية - : د . أحمد عبد الغفار ، ط دار المعرفة الجامعية - مصر ١٩٩٩م .
- ٢٠ - حرز الأماني ووجه التهاني (معن الشاطبية) : للإمام الشاطبي (ت ٥٩٠هـ) ، ط مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م .
- ٢١ - الدفاع عن القرآن (ضد التحويين والمستشرقين) : د . أحمد مكّي الأنصاري ، ط دار المعارف - مصر ١٣٩٣هـ - ١٩٧٣م .
- ٢٢ - السبعة في القراءات : ابن مجاهد (ت ٣٢٤هـ) ، تح . د . شوقي ضيف ، ط دار - مصر ١٩٧٢ .
- ٢٣ - سنن ابي داود : سليمان بن الأشعث السجستاني (ت ٢٧٥هـ) ، ط دار الجيل - بيروت ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م .
- ٢٤ - سنن القراء ومناهج المجودين : عبد العزيز القارئ ، ط مكتبة الدار .
- ٢٥ - سنن النسائي بشرح الحافظ السيوطي وحاشية الإمام السندي : ابو عبد الرحمن أحمد ابن شعيب (ت ٣٠٣هـ) ، بعناية : الشيخ عبد الفتاح ابو غدة ، ط دار البشائر الإسلامية - بيروت ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م .
- ٢٦ - شرح طيبة النشر في القراءات العشر : ابن الجزري ، ضبط : أنس مهرة ، ط دار الكتب العلمية - بيروت ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م .
- ٢٧ - الضحاح في اللغة العربية : اسماعيل بن حماد الجوهري (ت ٣٩٣هـ) ، إعداد : نديم وأسامة المرعشلي ، ط دار الحضارة العربية - بيروت ١٩٧٤م .
- ٢٨ - صحيح البخاري بشرح فتح الباري : ابو عبد الله محمد البخاري (ت ٢٥٦هـ) ، ط دار ابي حيان - الإمارات ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م ، وط القاهرة ١٣٨٠هـ .
- ٢٩ - صحيح مسلم بشرح النووي : ابو الحسين مسلم بن الحجاج (ت ٢٦١هـ) ، بضبط : محمد فؤاد عبد الباقي ، ط دار الكتب العلمية - بيروت ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م .
- ٣٠ - صفحات في علوم القراءات : ابو طاهر عبد القيوم السندي ، ط المكتبة الإمدادية - مكة المكرمة ١٤١٥هـ .
- ٣١ - طيبة النشر في القراءات العشر : ابن الجزري ، ط القاهرة ١٣٦٩هـ .

- ٣٢ - العميد في علم التجويد : محمود علي بسة ، ط المكتبة الأزهرية للتراث .
- ٣٣ - غاية النهاية في طبقات القراء : ابن الجزري ، نشره : برجستراسر ، ط ١٣٥١ هـ
- ٣٤ - غيث النفع في القراءات السبع - على هامش سراج القارئ : علي الثوري الصفاقسي (ت ١١١٨ هـ) ، ط ١ دار الفكر - مصر ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م .
- ٣٥ - فصل الخطاب في سلامة القرآن الكريم : د . أحمد السيد الكومي ، و د . محمد يوسف القاسم ، ط المدني بالعباسية ١٩٧٢ م .
- ٣٦ - الفصل في الملل والأهواء والنحل : لابن حزم (ت ٤٥٦ هـ) ، ط مصر ١٣١٧ هـ .
- ٣٧ - في رحاب القرآن : د . محمد سالم محيسن ، ط مكتبة الكليات الأزهرية ١٤٠٠ هـ .
- ٣٨ - في علوم القراءات : د . رزق الطويل ، ط ١ المكتبة الفيصلية - مكة المكرمة ١٤٠٥ هـ .
- ٣٩ - القراءات - أحكامها ، ومصدرها - : د . شعبان محمد إسماعيل ، ط رابطة العالم الإسلامي - مكة المكرمة ١٤٠٢ هـ .
- ٤٠ - القراءات الشاذة وتوجيهها من لغة العرب - مطبوع مع كتاب : البدور الزاهرة : عبد الفتاح القاضي (ت ١٤٠٣ هـ) ، ط ٢ دار السلام - مصر ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م .
- ٤١ - القراءات الشاذة وتوجيهها النحوي : د . محمود أحمد الصغير ، ط ١ دار الفكر - دمشق ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م .
- ٤٢ - القراءات القرآنية : د . عبد الهادي الفضلي ، ط المجمع العلمي - جدة ١٣٩٩ هـ .
- ٤٣ - القراءات المتواترة وأثرها في الرسم القرآني والأحكام الشرعية : د . محمد الحبش ، ط ١ دار الفكر - بيروت ودمشق ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م .
- ٤٤ - قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث : محمد جمال الدين القاسمي ، تخ . محمد البيطار ، ط ١ دار التفائس - بيروت ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م .
- ٤٥ - لسان العرب : للإمام ابن منظور (ت ٧١١ هـ) ، ط ٣ دار إحياء التراث العربي - بيروت ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م .
- ٤٦ - لطائف الإشارات لفنون القراءات : أبو العباس أحمد القسطلاني (ت ٩٢٣ هـ) ، تخ . الشيخ عامرود . عبد الصبور شاهين ، ط الأهرام - القاهرة ١٣٩٢ هـ - ١٩٧٢ م .
- ٤٧ - اللهجات العربية في القراءات القرآنية : د . عبده الراجحي ، ط دار المعرفة الجامعية - مصر .
- ٤٨ - مجلة كلية القرآن الكريم والدراسات الإسلامية ، المدينة المنورة ، العدد الأول ١٤٠٢ هـ .
- ٤٩ - المحتسب في تبیین وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها : أبو الفتوح ابن جنبي ، تخ . علي التجدي وآخرين ، ط لجنة إحياء التراث الإسلامي - القاهرة ١٣٨٦ هـ ، ١٣٨٩ هـ - ١٩٦٩ م .

٥٠ - مراتب الإجماع : لابن حزم (ت ٤٥٦ هـ) ، ط دار الكتب العلمية - بيروت

- ٥١ - المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز : لأبي شامة المقدسي (ت ٦٦٥هـ) ، تخ . طيار آلتى قولاج ، ط دار صادر - بيروت ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥ م .
- ٥٢ - مسند الإمام أحمد : أحمد بن حنبل الشيباني (ت ٢٤١هـ) ، تخ . شعيب الأرنؤوط وآخرين ، ط مؤسسة الرسالة - بيروت ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩ م .
- ٥٣ - معاني القرآن وإعرابه : ابراهيم بن السريّ الزّجاج (ت ٣١١هـ) ، تخ . د . عبد الجليل عبده شلبي ، ط دار الحديث - القاهرة .
- ٥٤ - معجم مقاييس اللغة : أحمد بن فارس بن زكريا (ت ٣٩٥هـ) ، تخ . عبد السلام هارون ، ط دار الجليل - بيروت .
- ٥٥ - معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار : للإمام الذهبي (ت ٧٤٨هـ) ، تخ . د . بشار عواد و شعيب الأرنؤوط ، ط مؤسسة الرسالة - بيروت ١٩٨٤ م .
- ٥٦ - مناهل العرفان في علوم القرآن : محمّد عبد العظيم الزرقاني ، ط ٣ دار الفكر - بيروت .
- ٥٧ - مُنجد المقرئين ومُرشد الطالبين : لابن الجزري ، ط دار الكتب العلمية - بيروت ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠ م .
- ٥٨ - مِنحة المُغيث في علوم الحديث : د . محمّد أحمد السنهوري ، ط دار الطباعة المحمدية - القاهرة ١٤١١هـ - ١٩٩١ م .
- ٥٩ - الموطأ : للإمام مالك بن أنس (ت ١٧٩هـ) ، تعليق : محمد فؤاد عبد الباقي ، ط المكتبة الثقافية - بيروت ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨ م .
- ٦٠ - التّشرف في القراءات العشر : ابن الجزري (ت ٨٣٣هـ) ، تصحيح : علي محمّد الضبّاع (ت ١٣٧٦هـ) ، ط دار الكتب العلمية - بيروت .
- ٦١ - نكت الإنتصار لنقل القرآن : للإمام الباقلاني (محمّد بن الطيب) ، إختصره : محمد الصّيرفي ، تخ . د . محمد زغلول ، ط الإسكندرية ١٩٧١ م .
- ٦٢ - الواضح في علوم القرآن : د . مصطفى البغا ومحبي الدين مستو ، ط دار الكلم الطيب - دمشق ١٤١٧هـ - ١٩٩٦ م .
- ٦٣ - الوافي في شرح الشاطبية : الشّيخ عبد الفتاح القاضي (ت ١٤٠٣هـ) ، ط دار السّلام - مصر ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣ م .

الهوامش

- ١- ينظر: الصحاح، للجوهري: مادة: (سند).
- ٢- ينظر: لسان العرب: مادة: (سند).
- ٣- ينظر: معجم مقاييس اللغة: ١٠٥/٣، مادة: (سند).
- ٤- ينظر: منحة المغيبي في علوم الحديث: ١٥.
- ٥- تيسير مصطلح الحديث: ١٦.
- ٦- منحة المغيبي في علوم الحديث: ١٥.
- ٧- ينظر: بحوث في علوم الحديث ونصوصه: ١٠-١١.
- ٨- ينظر: الحديث الشريف وعلومه: ١٤.
- ٩- ينظر: بحوث في علوم الحديث ونصوصه: ١١.
- ١٠- ينظر: الحديث الشريف وعلومه: ١٣-١٤.
- ١١- ينظر: بحوث في علوم القرآن: ١١.
- ١٢- ينظر: البياعث الخبيث: ٧.
- ١٣- سورة الحجر: ٩.
- ١٤- ينظر: الصحاح، مادة: (قرا).
- ١٥- متجدد المقرئين ومرشد الضالين: ٣.
- ١٦- المصدر نفسه.
- ١٧- تنظر اسمائهم في الإتيان في علوم القرآن: ١٠٠/١.
- ١٨- ينظر: صحيح البخاري بشرح فتح الباري: ط الإمارات: ٢٣/٩، كتاب: (فضائل القرآن)، باب: (أنزل القرآن على سبعة أحرف)، برقم: (٤٩٩٢). صحيح مسلم بشرح النووي: ٨٧/٦، كتاب: (صلاة المسافرين وقصرها)، باب: (بيان أن القرآن على سبعة أحرف)، برقم: (٢٧٠-٨١٨). سنن أبي داود: ٧٦/٢، كتاب: (الصلاة)، باب: (أنزل القرآن على سبعة أحرف)، برقم: (١٤٧٥). سنن الترمذي بشرح تحفة الأحوذى: ٢٦٥/٨، كتاب: (القراءات عن رسول الله)، باب: (ما جاء أنزل القرآن على سبعة أحرف)، برقم: (٢٩٤٤). سنن النسائي: ١٥٠/٢، كتاب: (الإفتتاح)، باب: (جامع ما جاء من القرآن)، برقم: (٩٣٧). مسند الإمام أحمد: ٤٠/١، ٤٢، ٤٣، ٢٦٣. موطأ مالك: ٢٠١/١، كتاب: (القرآن)، باب: (ما جاء في القرآن)، برقم: (٥).... وغيرها
- ١٩- صحيح البخاري بشرح فتح الباري، ط الإمارات: ٢٢/٩، كتاب: (فضائل القرآن)، باب: (أنزل القرآن على سبعة أحرف)، برقم: (٤٩٩١)، وأخرجه أيضاً مسلم في صحيحه بشرح النووي: ٨٧/٦، كتاب: (صلاة المسافرين وقصرها)، باب: (بيان أن القرآن على سبعة أحرف)، برقم: (٢٧٢-٨١٩).
- ٢٠- ينظر: النشر في القراءات العشر: ٥٢-٥٤.
- ٢١- ينظر: تفسير التحرير والتلوين: ٥٣/١.
- ٢٢- ينظر: السبعة: ٨٧، النشر: ١٠/١، غيث النفع في القراءات السبع: ١٧.
- ٢٣- ينظر: الاختلاف بين القراءات: ٨٦.
- ٢٤- ينظر: البرهان في علوم القرآن: ٣١٨/١.
- ٢٥- ينظر: لطائف الإشارات لفنون القراءات: ١٧١/١.
- ٢٦- ينظر: إتحاف فضلاء البشر بالقراءات الأربعة عشر: ٦٨/١.
- ٢٧- البرهان في علوم القرآن: ٣١٨/١.
- ٢٨- في رحاب القرآن: ٢٠٩/١-٢١٠.
- ٢٩- ينظر: صفحات في علوم القراءات: ٢٠.
- ٣٠- سورة الشعراء: ١٩٢-١٩٥.
- ٣١- سورة المائدة: ٦٧.
- ٣٢- ينظر: مراتب الإجماع: ١٧٣.
- ٣٣- سورة يونس: ١٥-١٦.
- ٣٤- النشر في القراءات العشر: ١٧/١. وأخرجه ابن مجاهد بطرق متعددة: عن عمر بن الخطاب، وزيد بن ثابت، وعروة بن الزبير، ومحمد بن المنكدر، وعمر بن عبد العزيز، وعامر الشعبي. ينظر: السبعة: ٤٩-٥٠.
- ٣٥- النشر: ٥١/١.
- ٣٦- ينظر: الإتيان في علوم القرآن: ٨٢/١.
- ٣٧- ينظر: القراءات المتواترة: ٢٦.
- ٣٨- الإتيان في علوم القرآن: ١٥٤/١.
- ٣٩- سبق تخريجه.
- ٤٠- صحيح البخاري، برقم: (٤٩٩٢). وصحيح مسلم، برقم: (٢٧٠-٨١٨). وقد سبقت الإشارة إليه.
- ٤١- ينظر: في رحاب القرآن الكريم: ٢٣٣/١.
- ٤٢- صحيح مسلم: كتاب: (الصلاة)، باب: (بيان أن القرآن نزل على سبعة أحرف)، برقم: (٨٢١).
- ٤٣- ينظر: التبيان لبعض المباحث المتعلقة بالقرآن: ٩٦، القراءات - أحكامها ومصدرها - ٨٥.

- ٤٤-نظر : مجلة كلية القرآن الكريم والدراسات الإسلامية ، المدينة المنورة ، العدد الأول ، سنة ١٤٠٢هـ ، تحت عنوان : (الأحرف السبعة) ، د . عبدالعزيز عبدالفتاح القارئ : ٩٤ .
- ٤٥-ينظر : في علوم القراءات : ٣٤ ، صفحات في علوم القراءات : ٣٠ .
- ٤٦-غاية النهاية : ١ / ٢٩٠ .
- ٤٧-المرشد الوجيز : ١٨١ .
- ٤٨-السبعة : ٦٢ .
- ٤٩-ينظر : مناهل العرفان : ١ / ٤٣٦-٤٣٧ .
- ٥٠-ينظر : منجد المقرئين : ١٦ .
- ٥١-أي صحة السند ، وموافقة أحد المحافض العثمانية ، وموافقة اللغة العربية - كما هو معلوم .
- ٥٢-منجد المقرئين : ٥٧-٥٨ .
- ٥٣-كالنشر ، وتقريب النشر ، وتحجير التيسير ، ومنجد المقرئين ، ... وغيرها .
- ٥٤-الفصل في المل والأهواء والنحل : ٢ / ٨١ .
- ٥٥-المصدر نفسه : ٢ / ٨٥ .
- ٥٦-ينظر : تفسير التحرير والتنوير : ١ / ٦٠ .
- ٥٧-ينظر : جامع البيان عن تأويل القرآن : ٥ / ٤٣ ، الإبانة عن معاني القراءات : ٦٥ .
- ٥٨-ورق تعريف الحديث الصحيح . ينظر : قواعد التحديث : ٨١ ، تيسير مصطلح الحديث : ٣٤ .
- ٥٩-طبقة النشر في القراءات العشر : ٣ .
- ٦٠-ينظر : لطائف الإشارات : ١ / ٦٧ ، الواضح في علوم القرآن : ١١٨ .
- ٦١-ينظر : الإبانة : ٣١ ، ٣٩ .
- ٦٢-المشهور : (هو ما صح سندُه ولم يبلغ درجة التواتر ، ووافق العربية والرسم ، واشتهر عند القراء ، فلم يعدّه من الغلط ولا من الشذوذ) .
- الإنقان في علوم القرآن : ١ / ١٥٥ .
- ٦٣-ينظر : القراءات الشاذة ، للقاضي : ٥٠٤ .
- ٦٤-ينظر : الواضح في علوم القرآن : ١١٨ .
- ٦٥-ينظر : المرشد الوجيز : ١٧٨ ، القراءات الشاذة ، للقاضي : ٥٠٤ .
- ٦٦-ينظر : النشر : ١ / ١٣ .
- ٦٧-مناهل العرفان : ١ / ٣٣ .
- ٦٨-ينظر : لطائف الإشارات : ١ / ٦٧ .
- ٦٩-ينظر : القراءات الشاذة ، للقاضي : ٥٠٣ ، مناهل العرفان : ١ / ٤٣١-٤٣٤ ، هدى الفرقان في علوم القرآن : ٢٤٢-٢٤٣ .
- ٧٠-ينظر : شرح طبية النشر : ١ / ١٢٢-١٢٩ .
- ٧١-الإنقان في علوم القرآن : ١ / ١٥٦ .
- ٧٢-ينظر : الإنقان في علوم القرآن : ١ / ١٥٧ ، مناهل العرفان : ١ / ٥١٢ .
- ٧٣-ينظر : الإبانة : ٣٩ .
- ٧٤-ينظر : ص : ٥٧ .
- ٧٥-تقريب النشر : ٢٥ .
- ٧٦-شرح طبية النشر : ١ / ١١٩ .
- ٧٧-وهو : (الحديث المسند الذي يتصل إسنادُه بنقل العدل الضابط ، عن العدل الضابط حتى ينتهي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أو إلى منتهاه من الصحابة ، أو من دونه ، ولا يكون شاذاً ولا معطلاً) . إختصار علوم الحديث : ٢١ .
- ٧٨-ينظر : لطائف الإشارات : ١ / ٦٧ .
- ٧٩-ينظر : المرشد الوجيز : ١٧٣ .
- ٨٠-ينظر : غيث النفع : ٦ .
- ٨١-سنن القراء ومناهج المجودين : ١١٦ .
- ٨٢-ينظر : التبيان : ١٢٠ .
- ٨٣-فتح الباري ، ط السلفية - القاهرة : ٩ / ٢٧ .
- ٨٤-ينظر : السبعة : ٤٥-٤٦ .
- ٨٥-ينظر : النشر : ١ / ١٠-١١ .
- ٨٦-ينظر : تفسير التحرير والتنوير : ١ / ٥٣ .
- ٨٧-الإنقان في علوم القرآن : ١ / ١٥٤ .
- ٨٨-النشر في القراءات العشر : ١ / ٥٢ .
- ٨٩-القراءات الشاذة ، للقاضي : ٥٠٢ .
- ٩٠-ينظر : المصدر نفسه : ٥٠٤ .
- ٩١-مناهل العرفان : ١ / ٣٦٩ .
- ٩٢-ينظر : هدى الفرقان : ٢٤٤ .
- ٩٣-ينظر : تاريخ القرآن : ٨٧ .

- ٩٤- ينظر: الإتيان في علوم القرآن: ١/ ٢٢٢- ٢٢٨ .
 ٩٥ - النُّشْر في القراءات العشر: ٨/ ١ .
 ٩٦ - سورة المزمل: ٢٠ .
 ٩٧ - سنن القراء: ١١١ .
 ٩٨ - ينظر أبو شامة، ثم قال: (أو اسماعيل بن عبيدالله بن أبي المهاجر) - الرشد الوجيز: ١٦٥ .
 ٩٩ - ينظر: النشر: النشر في القراءات العشر: ٨/ ١ .
 ١٠٠ - ينظر: القراءات المتواترة: ٤٨ .
 ١٠١ - ينظر: ٨/ ١، القراءات الشاذة، ٥. محمود الصغير: ٢٨ - ٢٩ .
 ١٠٢ - ينظر: مقدمة الحجّة لابن زنجلة: ٢٠ .
 ١٠٣ - ينظر: القراءات المتواترة: ٢٦ .
 ١٠٤ - ينظر: فصل الخطاب في سلامة القرآن الكريم: ٢١ .
 ١٠٥ - ينظر: صفحات في علوم القراءات: ١٥١ .
 ١٠٦ - سورة الإنشراح: ٢ .
 ١٠٧ - ينظر: النشر في القراءات العشر: ١٨/ ١ .
 ١٠٨ - حزر الأمانى: ٥٩ .
 ١٠٩ - سنكت الإنتصار: ١١٩ .
 ١١٠ - التبيان لبعض المباحث المتعلقة بالقرآن: ١١٨ .
 ١١١ - ينظر: القراءات القرآنية: ٩٥ .
 ١١٢ - سورة البقرة: ٥٤، أي فتقرأ: (بَارئُكُمْ) .
 ١١٣ - سورة البقرة: ٦٧، آل عمران: ١٦٠، الأنعام: ١٠٩. أي فتقرأ: (يَأْمُرُكُمْ، يَنْصُرُكُمْ، وما يُشِيرُكُمْ) .
 ١١٤ - ينظر: معاني القرآن وإعرايه: ١/ ١٢٣ - ١٢٥ .
 ١١٥ - سورة الأنعام: ١٣٧ .
 ١١٦ - ينظر: الرافي في شرح الشاطبية: ٢١٩ .
 ١١٧ - سورة النساء: ١ .
 ١١٨ - ينظر: الوافي: ٣٠٠ .
 ١١٩ - تنظر: مجلة كلية القرآن الكريم، بمنوان: (الأحرف السبعة): ١٣٨ .
 ١٢٠ - ينظر: إعراب ثلاثين سورة: ١٩، ٢٤، ٤٢ .
 ١٢١ - ينظر: المختصب: ١/ ٢٣٣، ٢/ ٣٠٦ .
 ١٢٢ - ينظر: تفاصيل مواقف النحاة من ذلك في كتاب: القراءات الشاذة، د محمود الصغير: ١٠٧ - ١٩٥ .
 ١٢٣ - ينظر: المصدر نفسه: ٥٢٧ .
 ١٢٤ - ينظر: منجد المقرئين: ٦٤، مقدمة كتاب: حججة القراءات، لابن زنجلة: ٣٤ .
 ١٢٥ - ينظر: الإمالة في القراءات واللهجات العربية: ٣٠٩ .
 ١٢٦ - ينظر: الدفاع عن القرآن: ١ .
 ١٢٧ - ينظر: اللهجات العربية: ٩٦ .
 ١٢٨ - البحر المحيظ: ٢/ ٣٢٤، ٣٦٢ .
 ١٢٩ - المصدر نفسه: ٤/ ٢٧١ - ٢٧٢ .
 ١٣٠ - ينظر: النشر: ١/ ١٧ .
 ١٣١ - ينظر: المصدر نفسه: ١/ ١٠ .
 ١٣٢ - ينظر: مناهل العرفان: ١/ ٤٢٢ .
 ١٣٣ - ينظر: النشر: ١/ ١٠ .
 ١٣٤ - ينظر: في علوم القراءات: ٣٠٨ .
 ١٣٥ - الحججة في القراءات السبع: ١ .
 ١٣٦ - ينظر: اللهجات العربية في القراءات القرآنية: ٩٣ - ٩٤ .
 ١٣٧ - ينظر: إتحاف فضلاء البشر: ٣/ ٤ .
 ١٣٨ - ينظر: النشر في القراءات العشر: ١/ ١١ .
 ١٣٩ - ينظر: اللهجات العربية: ٩٨ - ١٠٠ .
 ١٤٠ - ينظر: النشر: ١/ ١١٢ .
 ١٤١ - ينظر: اللهجات العربية: ٩٩ .
 ١٤٢ - العميد في علم التجويد: ١٠ .
 ١٤٣ - من قول الشيخ عبدالعزيز بن عبدالحفيظ . ينظر: البيان في زاد المقرئين: ١/ ٢٠٥ .
 ١٤٤ - ينظر: التبيان في آداب حملة القرآن: ٢٩ - (بتصرف)
 ١٤٥ - ينظر: المصدر نفسه .